

|  «MN． \％ल川॥ूッ |
| :---: |
|  |  |
|  |  |

联合国
粮食及
农业组织

| Food |  |
| :--- | :--- |
| and |  |
| Agriculture |  |
| Organization |  |
| of |  |
| the |  |
| United |  |
| Nations | des |
| Nations |  |
| Unies |  |
| pour |  |
| l＇alimentation |  |
| et |  |
| l＇agriculture |  |


| Organización |
| :--- |
| de las |
| Naciones |
| Unidas |
| para la |
| Agricultura |
| y la |
| Alimentación |

# الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية <br> الدورة الرابعة 

روما، 11－15 مارس／آذار 2002

## اعتماد المعايير الدولية

البند الخامس من جدول الأعمال المؤقت

## مقدمة

1－قدمت إلى الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية ست وثائق تقع في الملاحق من الأول إلى السادس لدراستهها． ولوحظ أن أربع وثائق من الوثائق المذكورة تمثل معايير دولية جديدة لتدابير الصحة النباتية：

$$
\begin{aligned}
& \text { • } \\
& \text { • الخطوط التوجيهية في التجارة الدولية لاستخدام الأخشاب في التعبئة } \\
& \text { • } \\
& \text { • }
\end{aligned}
$$

وترد في الوثائق أيضا تعديلات يُقترح إدخالها على قائمة مصطلحات الصحة النباتية، ومواصفات مفصلة للمعايير المتعلقة بالكائنات الحية المحوّرة وراثيا
التعديلات على قائمة مصطلحات الصحة النباتية (الملحق الأول)
 وتعاريف جديدة تضاف إلى قائمة مصطلحات الصحة النباتية. كما حددت المصطلحات والتعاريف الحالية التي تتطلب مزيدا من البحث والدراسة. وقامت الأمانة بجمع كافة المتترحات المتعلقة بالمصطلحات والتعاريف وأحالتها إلى جماعة العمل المختصة بقائمة المصطلحات لدراستها ووضع توصيات بشأنها أثناء اجتماعها في الغترة 20-21 مارس/آذار 2001 في باريس، فرنسا.

3 الـ وقدمت توصيات جماعة العمل المختصة بقائمة المصطلحات إلى اللجنة المؤقتة للمعايير في اجتماعها الثالث في مايو/أيار 2001. ووزعت التغييرات التي أقرتها هذه اللجنة على الحكومات لإجراء مشاورات بشأنها في العترة منا يونيو/حزيران إلى أكتوبر/تشرين الأول 2001. وقار وقامت الأمانة بجمع تعليقات الحكومات، ثم قدمتها إلى اللجنة
 للتعليقات الواردة من الحكومات، و وافقت على التعديلات المتترحة في قائمة مصطلحات الصحة النباتية، و تقديمها إلى الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية لاعتمادها.
نظم التد/بير المتكاملة لإدارة مخاطر الآفات (أسماليب النظم) (الملحق الثاني)

4 استراليا بالمساعدة في وضع هذا المعيار وذلك بتوفير المكان والتمويل اللازمين لعقد اجتماع جماعة العمل. ويتناول هذا المعيار منهجا معينا معاصرا إزاء إدارة المخاطر ويمثل المعيار الأول الذي تأخذ به الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات فيما يتعلق بإدارة المخاطر.

5- وإن من الأهمية بمكان ملاحظة أن هذا المعيار يسبق أي معيار مغاهيمي بشأن إدارة المخاطر، ومن ثم فإنه
 مجال إدارة المخاطر (المعالجة على سبيل المثال)،ومن ثم فإنه يحدد بعض السوابق فيما يتعلق بمنهج مثل هذه المعايير وصيغتها في المستقبل.

6- وعقد اجتماع لجماعة عمل الخبراء يذ يوليو/تموز 2000 في بريسبان (استراليا)، أسفر عن إعداد المسودة

 وقررت إرسالها إلى الحكومات لاستطاع رأيها. وقامت الأمانة بجمع تعليقات الحكومات ثم قدمتها إلى اللجنة للنظر

فيها أثناء اجتماعها الرابع في نوفمبر/تشرين الثاني 2001. وأدخلت اللجنة بعض التعديلات على المسودة لاحقا، ثم وافقت على تقديمها إلى الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية لاعتمادها.

7- ولاحظت الأمانة أن الحكومات أعربت عن تأييدها القوى لهذا المعيار لكن العديد منها أعرب عن رغبته في الحصول على مزيد من المواد الإيضاحية للمساعدة على فهم هذا المعيار وتنفيذه. ومن المعروف أن المواد الإيضاحية وما شابه ذلك من الوثائق قد طلبت في السابق فيما يتعلق بمعايير أخرى، ولكن ليس بنغس الدرجة التي لوحظت في حالـي هذا المعيار. ونتيجة لذلك قامت الأمانة، على سبيل التجربة، بتكليف مجموعة من الخبراء بإعداد دليل من شأنه إلقاء
 وسيكون متاحا أمام الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية لاستعراضه و التعليق عليه في دورتها القادمة.
الخطوط التوجيهية في التجارة الدولية لاستخدام الأخثاب في التعبئتة (الملحق الثالث)

8- رأت الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية في دورتها الثانية أن وضع معيار لاستخدام الأخشاب في التعبئة مسألة جديرة بأولوية عالية. وأعربت البلدان أيضا عن تأييدها القوى لوضع معيار بشأن استخدام الأخشاب في التعبئة في إطار اللجنة المختصة بالتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية التابعة لمنظمة التجارة العالمية

9 وقد تقدمت منظمة أمريكا الشمالية لوقاية النباتات بتوفير مكانا لعقد الاجتماع الأول للخبراء، وأعربت عن تأييدها ومساندتها لتنظيم هذا الاجتماع الذي عقد في أوتوا، كندا، في يونيو/حزيران 2000. واستند إلى معيار كانت قد وضعته هذه المنظمة نفسها بشأن الموضوع ذاته كأساس في صياغة هسودة المعيار المقترح. وقدت أيضا ورقات مناقشة وورقات بحثية إلى الاجتماع الأولى، وأضيفت وثائق مرجعية أخرى مع استمرار اجتماعات الخبراء والمناقشات.

10 - وبالنظر إلى ما حظي به هذا الموضوع من اهتمام فائق وما له من آثار عميقة على التجارة وما يتطلبه هن خبرات تقنية وعلمية ، قررت الأمانة وهيئة المكتب توسيع نطاق جماعة الخبراء لتضم أثني عشر خبيرا من خبراء الصحة النباتية وثلاثة من الخبراء في الصناعة. وعلاوة على ذلك دعي خبراء علميون و فنيون لتقديم مساهمات محددة أثناء تناول موضوعات مخصصة في الاجتماع.

11- وكرّس الاجتماع الأول لجماعة العمل جّل اهتمامه للمسائل المفاهيمية ولوضع إطار لمسودة المعيار المتترح. وعلى الرغم من صياغة مسودة أولية، فقد اتفق على ضرورة الاضطاع الاع بعمل إضافي كبير، و لاسيما إذا ما كانت هناك مسائل معلقة بشأن توافر البحوث عن فعالية المعالجات المختلفة لأنواع متباينة من الآفات ومجموعات الآفات. واتنقت جماعة العمل على جمع الوثائق ذات الصلة، وانتهاز مناسبة الاجتماع السنوي لمنظمة أمريكا الشمالية لوقاية النباتات في أكتوبر/تشرين الأول 2000، في مدينة سان دييغو بكاليفورنيا، الولايات المتحدة، لعقد اجتماع مخصص لإجراء مزيد من التقييم للمعلومات المتاحة.

12
 جمع المعلومات وتقديمها دفعة واحدة قبل انعقاد الاجتماع التالي.

13 - وعقد الاجتماع الثاني لجماعة عمل الخبراء في فبراير/شباط 2001، في مكسيكو سيتى. وخصص جزء هام من الاجتماع لاستعراض ومناقشة البيانات المتعلقة بغعالية البيانات و المناهج الهيكلية للمعيار المقترح. وتضمنت المسائل الأولية ما يلي:

المعايير والإجراءات المتعلقة بتحديد النعالية
مدى إمكانية أو استصواب التمييز بين أنواع المعالجة الطويلة الأجل ولايد وليريرها من صنوف المعالجـة التمييز بين الأخشاب المصنعة للتعبئة و الأخشاب غير المصنعة
تحقيق التوازن بين قوة التدابير (مستوى النعالية) وجدوى التطبيق (وخاصة الجوانب الاقتصادية للمعالجة)

14- وتمكن الاجتماع الثاني من استكمال مسودة قدمت فيما بعد إلى الاجتماع الثالث للجنة المؤقتة للمعايير في مايو/أيار 2001. وأجرت هذه اللجنة مناقشات مستفيضة حول هذه المسودة بمساعدة أحد خبراء جماعة العمل. وأدخلت بعض التعديلات على المسودة بناء على وجهات نظر أعربت عنها اللجنة، واتفق على توزيعها على الحكومات

 لاحق، ووافقت على تقديمها إلى الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية لاعتمادها.

15- وإن من الأهمية بمكان ملاحظة أن هذا هو المعيار الأول الذي وضعته الاتفاقية الدولية لحماية النباتات بشأن

 توافر أي خبرة بهذا الشأن، فضلا عن عدم وجود أي عملية منهجية متفق عليها لجمع و تقييم البيانات التي تحدد معيار الكفاءة و الاتفاق على تدابير لتطبيقها على نطاق عالمي.

16- وأوصى الخبراء المعنيون بوضع هذا المعيار بأن تولي الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية أولوية عالية لوضع
 الخبراء أن أهمية المعايير المتعلقة بسلع معينة و بمعايير المعالجة ستتزايد في المستقبل بالنسبة إلى الاتنفاقية الدولية الدية لوقاية الديا النباتات، ومن ثم فإن إنشاء آليات داخلية تتسم بالكفاءة إنما ينطوي على أهمية من أجل تعزيز المصداقية الدولية المية في الأجل الطويل للهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية باعتبارها هيئة هسؤولة عن المعايير السليمة المستندة إلى أسس علمية.

```
/الآفات غير الحَجرية الخاضعة للوائح: المفوم والتطبيق (الملحق ال/بع)
```

17 انبثق مغهوم الآفات غير الحَجرية الخاضعة للوائح من التعديلات التي أدخلت على الاتغاقية الدولية لوقاية
 وتدعو الترتيبات المؤقتة المرتبطة بهذا القرار الأمانة أن تبذل الجهد في مجال المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية، إسهاما منها في استجلاء هذا المفهوم واستيعاب تطبيقاته. وقد حرصت الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية دائما على إيلاء أولوية عالية لهذا الموضوع.

18- وانعقد الاجتماع الأول لجماعة عمل الخبراء بشأن هذا الموضوع في أكتوبر/تشرين الأول 1998 يـ أسونسيون، باراغواى. وعلى الرغم من أن الجماعة تمكنت من إعداد مسودة أولى، إلاَ أنها صادفت صعوبات فيرا فيما يتعلق بما يلي:

دور المكافحة الرسمية
 - توضيح العلاقة بين الآفات غير الحَجرية الخاضعة للوائح والآفات الحَجرية

19 - وقد انحسرت صعوبة المسائل المعلقة هذه كلما سار العمل قدما في جماعات العمل الأخرى بشأن تعريف المكافحة الرسمية وتحليل المخاطر فيما يتعلق بالآفات الحجرية. وأسفرت الاتصالات فيما بعد بين الخبراء وعبر جماعات عمل الخبراء عن اقتراحات لتعديل وتنقيح المعيار الخاص بالآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح، ورأت جماعة العمل أن هذه التعديلات والإضافات تتمشى مع المفاهيم ذات الصلة في المعايير الأخرى، وأنها تستجيب تماما للحاجة إلى معيار بشأن الآفات غير الحَجرية الخاضعة للوائح.

20 صوغ المعيار في هذا الاجتماع. وتم فيما بعد التوصل إلى حل للمشكلة المتعلقة بطرق وصف الآثار الاقتصادية غير المير المباشرة. وقدمت مسودة المعيار إلى اللجنة المؤقتة للمعايير في اجتماعها الثالث في مايو/أيار 2001، حيث أديار أدخلت عليها تعديلات طفيغة قبل الموافقة على توزيعها على الحكومات للاستفادة هن آرائها. وقامت الأمانة بجمع التعليقات الواردة
 2001. وأدخلت اللجنة المؤقتة تعديلات على المسودة لاحقا استنادا إلى هذه التعليقات، ثم وافقت على تقديمها إلى الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية لاعتمادها.
الإبلاغ عن الآفات (الملحق الخامس)

21 - الهدف من هذا المعيار هو إقرار خطوط توجيهية بشأن تفسير وتطبيق الالتزام الناشئ عن الاتفاقية الدولية
 واعتبرت الدورة الثانية للهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية الإبلاغ عن الآفات موضوعا جديرا بالأولوية.

22- واجتمعت جماعة عمل للخبراء في سبتمبر/أيلول 2000 في لوبليانا، سلوفينيا، لإعداد هسودة أولى لهذا


 2001. وأدخلت اللجنة المؤقتة تعديلات على المسودة لاحقا استنادا إلى تعليقات الحكومات، ووافقت على تقديمها إلى الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية لاعتمادها.
مواصفات للمعايير بثئن الكائنات الحية المحوّرة (الملحق السادس)

23 أوصت الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية في دورتها الثالثة بإنشاء جماعة عمل من الخبراء لوضع مواصفات
 لاحقا لهذا الغرض، واجتمعت بمقر المنظمة من 12-14 سبتمبر/أيلول 2001.

24 - وتنص الاختصاصات التي حددتها الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية على أن تقوم جماعة الخبراء المفتوحة العضوية بوضع مواصفات مغصلة لمعايير تنظر فيها الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية في دورتها الرابعة، تشمل ما يلي :

> - 1 - تحديد مخاطر الآفات النباتية المرتبطة بالكائنات الحية المحوّرة/منتجات التكنولوجيا الحيوية الحديثة؛
> - 2
> - د دراسة الأطر والخطوط التوجيهية التنظيمية الدولية الموجودة؛

- 4 - تحديد المجالات في نطاق معايير تحليل مخاطر الآفات النباتية والمعايير الدولية الأخرى للصحة النباتية ذات

الصلة بجوانب الصحة النباتية للكائنات الحية المحوّرة/منتجات التكنولوجيا الحيوية الحديثة ؛
 لم تعالج على نحو واف في معايير الصحة النباتية الدولية الموجودة.

25- وحضر الاجتماع 59 مشاركا يمثلون 40 بلدا، ومنظمتان دوليتان، ومكتب اللجنة الحكومية الدولية لبروتوكول كارتاخينا، وأمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وقدمت الولايات المتحدة التمويل إلى بعض المشاركين من البلدان النامية لحضور الاجتماع.

26 وزوّد المشاركون قبل انعقاد الاجتماع بورقات مناقشة وورقات معلومات أساسية تتناول المسائل المحددة في اختصاصات جماعة العمل المتتوحة العضوية. واستعرض الاجتماع الوثائق ودرس كل اختصاص من اختصاصاته قبل وضع المواصفات لمعيار عالمي بشأن تدابير الصحة النباتية يعالج إجراءات تحليل مخاطر الآفات المرتبطة بالكائنات الحية المحوّرة. ويرد في الملحق السادس تقرير الاجتماع ومسودة المواصغات.
27- ودعيت الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية إلى أن:
1- تعتمد التعديلات التي أدخلت على قائمة مصطلحات الصحة النباتية (الملحق الأول).
2- تقر توصيات جماعة العمل المعنية بقائمة المصطلحات (الملحق الأول)

3- تعتمد التدابير المتكاملة المعيارية الجديدة لنظم إدارة مخاطر الآفات (أساليب النظم) باعتبارها النشرة رقم 14 للهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية الميا (الملحق الثانياني). 4- تقر المبادرة التي اتخذتها الأمانة لإعداد مواد إيضاحية إضافية للمعيار الجديد الخاص بأساليب النظم. 5- تعتمد الخطوط التوجيهية المعيارية الجديدة للوائح الدولية بشأن استخدام الأخشاب في التعبئة في نطاق التجارة الدولية، باعتبارها النشرة رقم 15 للهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية (الملحق الثالث).
6- تحيط علما" بضرورة أن تولي توصيات جماعة الخبراء بشأن استخدام الأخشاب في التعبئة أولوية عالية لصياغة معايير بشأن فعالية التدابير ووضع إجراءات منهجية في إطار الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية لتقييم التدابير الواردة في معايير لتدابير الصحة النباتية. 7- تعتمد المعيار الجديد بشأن الآفات غير الحَجرية الخاضعة للوائح: المفهوم والتطبيق، باعتباره المنشور رقم 16 للهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية (الملحق الخامس) . 8- تعتمد المعيار الجديد بشأن الإبلاغ عن الآفات، باعتبارها المنشور رقم17 للهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية
(الملحق الخامس).

9 ت تقر البيانات الصادرة عن جماعة العمل المفتوحة العضوية بشأن الحاجة إلى توجيهات مغصلة عن تحليل مخاطر الآفات فيما يتعلق بالكائنات الحية المحوّرة (الملحق السادس).
 النباتات بالتنسيق مع الأنشطة المضطلع بها بموجب برادبا بروتوكول كارتاخينا، بوضع معيار لتحليل مخاطر الآفات للكائنات الحية الدحوّرة (الملحق السادس).

11- تعتمد التوصيات الصادرة عن جماعة العمل منتوحة العضوية الموجهة إلى أمانة الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات بشأن دعوة ممثلي بروتوكول كارتاخينا للتعاون في وضع معيار لتحليل مخاطر الآفات للكائنات الحية المحوّرة وراثيا (الملحق السادس).
 تطرحها الكائنات الحية المحوّرة، وتعتمد توصيات جماعة العمل المقتوحة العضوية بأن تدرس جماعة الخبراء الماء هذه المخاطر المحتملة على الصحة النباتية أثناء صياغتها لمعيار لتحليل مخاطر الآفات للكائنات الحية المحوّرة، وفقا للمواصفات التي صاغتها جماعة العمل مغتوحة العضوية ( الملحق السادس) الصنا تقر البيانات وتعتمد التوصيات الصادرة عن جماعة العمل المتتوحة العضوية بشأن ضرورة مراعاة جماعة الخبراء للأطر والتوجيهات التنظيمية ذات الصلة، بما في ذلك المنشور رقم 11 للهيئة المؤقتة لتدابير الصحة

 وورقة المناقشة التي أعدتها أمانة الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات لجماعة العمل المقتوحة العضوية (الملحق
السادس).

14- تقر بيانات جماعة العمل المتتوحة الصضوية بشأن الحاجة إلى بناء القدرات في مجال تحليل مخاطر الآفات
 احتياجات البلدان النامية في صياغتها لمعيار بشأن تحليل مخاطر الآفات للكائنات الحية المحوّرة (الملحق
السادس).

15 ت تعتمد المواصفات الخاصة بمعيار لتحليل مخاطر الآفات للكائنات الحية المحوّرة وراثيا، التي أعدتها جماعة العمل مغتوحة العضوية (الملحق الأول).

## تعديلات على دليل مصطلحات الصحة النباتيـة

أقرتها الدورة الرابعة للجنة المؤقتة للمواصفات (نوفمبر/ تشرين الثاني 2001)

- المصطلحات والتعاريف المنقحـة

فئة سلعية من النباتات التي تنمو في وسط معقم في حاويات مغلقة تتحل محل Plants in
[tissue culture
أي تشريع وتنظيم أو إجراء رسمي يهدف إلى منع إدخال و/ أو انتشار الآفات الخاضعة $\quad \begin{gathered}\text { Phytosanitary measure } \\ \text { (agreed interpretation) }\end{gathered}$ للحجر الصحي، أو الحد من التأثير الاقتصادي للآفات المنتشرة - الخاضعة للمكافحة
جزئيا

ويتضمن التفسير المتفق عليه بثئن مصطلح تد/بير الصحة النباتية مراعاة العلاقة القائمة بين تد/بير الصحة النباتية للمكافحة الجزئية للآفات المنتشرة. ولا تنعكس هنه العلاقة بقدر كاف في التعريف الوارد في المادة ثانيا من الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات (1997).
Re-exported consignment الشحنة وتقسيمها وجمعها إلى شحنات أخرى أو تغيير طريقة تغليفها

- 2 - المصطلحات التي ينبغي حذفها

بلد إعادة التصدير $\quad$ Country of re-export Plants in tissue culture -

المنطقة
Region -

(ب) (بنبغي تفسير إجر/ءات الطو/رئ الواردة في المادة سابعا - 6 في النص الإنكليزي من الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات
(1997) بما يتماشى مع مصطلح تد/بير الطورئئ الوارد في الدليل.

تفسير كلمة actions في الإنكليزية بما يتطابق مع كلمة Medidas (بالأسبانية) و mesures (بالفرنسية). الإقرار بترجمة outbreak في الإنكليزية بكلمة apparition في النص الغرنسي للاتغاقية الدولية لوقاية النباتات

> تصحيح التعريف الفرنسي لكلمة التحليل analyse على النحو التالي :

Examen officiel, autre que visuel, permettant de déterminer la
Analyse présence ou l'absence d'organismes nuisibles, ou le cas échéant, de les identifier
مواصلة استخدام marchandise كترجمة فرنسية لمصطلح commodity بالإنكليزية.
استخدم exigence كترجمة فرنسية لمصطلح requirement الإنكليزية مع الإقرار بأنها تعادل مصطلح disposition (كما يرد في عنوان المادة سابعا من النص المنقح للاتفاقية المذكورة) ومصطلح prescription كما يرد في اتفاقية منظمة التجارة العالمية بشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية).
تصحيح التعريف الفرنسي لمصطلح occurrence بحيث ينسجم مع اللغات الأخرى وذلك باستبدال الحرف (و) بـ و/ أو

## مصطلحات وتعاريف جديدة أو منقحة تضاف إلى الدليل من خلال تطبيق ISPMs

وهو الخشب الذي أزيل منه اللحاء كله باستثناء الكمبيوم الوعائي، والتشرة الميتة حول
العقد وجيوبها فيما بين حلقات النمو السنوي

وهي الشحنة المستوردة التي لا تنقل إلى البلد المستورد مباشرة وإنما من خلال بلد ثالث،
الأمر الذي يعتمد على الإجراءات الرسمية التي يضمن بقاء الشحنة مغلوقة وغير مجزأة ولا
مخلوطة بشحنات أخرى أو جرى تغيير طريقة تغليفها
وهي خطوة في نظام يتم من خلاله تطبيق إجراءات نوعية محددة لتحقيق تأثير محدد بحيث يمكن قياسه ورصده والتحكم به وتصحيحه

التشييع بالضغط الكيماوي
منزوع القشرة

- Consignment in transit

الشحنة المنقولة Control Point CPI Dunnage
المواد الخشبية المستخدمة في التعبئة لضمان سلامة السلعة أو تقوية تغليفها دونما يكون لها
صلة بالسلعة نفسها
نتطة المراقبة الحرجة في تحليل المخاطر
الغرض المعلن الذي من أجله يستورد النبات ومنتجاته أو أية مواد أخرى مستوردة خاضعة للرقابة والإنتاج أو الاستخدام المعالجة بالحرارة التجغيف داخل الأفران
دمغة أو شريط رسمي معترف به دوليا، يوضع على سلعة خاضعة للرقابة لبيان حالة الصحة النباتية

آفة في منطقة ما معترف رسميا بوجودها مستوطنة أو مستقدمة و/ أو لم يذكر رسميا شيء عن استئصالهـا مجموعة معزولة من الآفات، كشف عن وجودها حديثا، ومن المنتظر أن تبقى حية في المستقبل المنظور أو تحدث زيادة مغاجئة في أعدادها وهو الخشب الذي لم يتعرض للتصنيع أو المعالجة إدماج مختلف تدابير إدارة الإخطار الناجمة عن الآفات، تعمل منها اثنان على الأقل بصفة مستقلة، وتؤدي جميعها إلى تحقيق المستوى المطلوب من وقاية الصحة النباتية وتعني الإجراء المرخص به رسميا للقضاء على الآفات أو إزالتها أو جعلها غير قابلة للتكاثر

وتشمل الخشب ومنتجاته (باستثناء منتجات الورق) المستخدمة في تغليف الشحنة

Occurrence

Outbreak

Raw Wood Systems approaches Treatment

Wood packaging material وحمايتها أو نقلها

# المعايير الدوليـة لتدابير الصحـة النباتيـة 

التدابير المتكاملة لإدارة مخاطر الآفات (أساليب النُظم)



## مقدمة

النطاق

تقدم هذه المعايير الخطوط التوجيهية لوضع تدابير متكاملة وتقييمها باعتبارها خياراً من خيارات إدارة مخاطر الآفات بما يتفق مع اشتراطات الصحة النباتية عند استيراد النباتات والمنتجات النباتية وغيرها من البنود الخاضعة للوائح. وهذه الإجراءات تُعرف باسم أساليب النُظم.

المراجع

قنظائمة المصطلحات الخالغة الزاصة بالصحة النباتية، 1999 . المطبوع رقم 5 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية،
Guidelines for an integrated system of measures to mitigate pest risk (systems approach), 1998. V
1.2. COSAVE, Asuncion, Paraguay.

الخطوط التوجيهية لتحليل أخطار الآفات، 1996 ، المطبوع رقم 2 من المعايير الدولية لتد/بير الصحة النباتية، منظمة الأغذية والزراعة، ، روما
Hazard analysis and critical control point system and guidelines for its application, annex to the recommended international code of practice - general principles of food hygiene, 1969 (Revised 1997). Codex Alimentarius, FAO, Rome.

$$
\begin{aligned}
& \text { النص المعدل الجديد للاتناقية الدولية لوقاية النباتات، } 1997 \text { ـ منظمة الأغذية والزراعة، روما. } \\
& \text { تحليل مخاطر الآفات الحَجْرِية، 2001، المطبوع رقم } 11 \text { هن المعايير الدولية للصحة النباتية، منظمة الأغذية } \\
& \text { والزراعة، روها . } \\
& \text { مبادئ الحجر الزراعي وعلاقتها بالتجارة الدولية، 1995 ـ المطبوع رقم } 1 \text { من المعايير الدولية لتد/بير الصحة } \\
& \text { النباتية، هنظمة الأغذية والزراعة، روما . } \\
& \text { هتطلبات إننشاء المناطق الخالية هن الآفات، } 1996 \text { ـ المطبوع رقم } 4 \text { هن المعايير الدولية لتد/بير الصحة النباتية، منظمة } \\
& \text { الأغنية والزراعة، روما ـ }
\end{aligned}
$$

منطقة محددة رسميا قد تشمل بلدا بعينه، أو جزءا من بلد ما، أو جميع أو بعض أجزاء عدة بلدان [المنظمة 1990، معدل في المنظمة، 1995؛ لجنة الخبراء الخبراء المختصة بالصحة النباتية، 1999؛ استنادا إلى الاتثاق بشأن تطبية تدية تدابير الصحة

والصحة النباتية لدى منظمة التجارة العالبية]
نبات أو منتج نباتي أو بند آخر خاضع للوائح الصحية النباتية ينتل لأغراض التجارة أو لأغراض أخرى [المنظمة، 1990؛ تعديل الهيئة المؤقتة، 2001]

كمية من النباتات، المنتجات النباتية وأو أي بنود أخرى خاضعة للوائح الصحة
 الشحنة من رسالة واحدة أو أكثر) [المنظة، 1990؛ تعديل الهيئة المؤقتة، [2001

هي خطوة في نظام يمكن فيـه تطبيق إجراءات معينة لإحداث تأثير معلوم ويمكن نتطة الرقابة قياسه ورصده والإشراف عليه أو تصحيحه [مطبوع الهيئة المؤتتة رقم (SA)؛،
[2002
بلد المنشأ (لشحنة من البلد الذي زرعت فيه النباتات التي استمدت منها المنتجات النباتية المتجات النباتية) [ 1 [المظمة، 1990؛ تعديل لجنة الخبراء، 1996؛ لجنة الخبراء، 1999] بلد المنشأ (لشحنة نباتات) البلد الذي زرعت فيه شحنة النباتات [المنظمة، 1990؛ تعديل لجنة الخبراء؛
1996؛ لجنة الخبراء، 1999]

بلد المنشأ (للبنود الخاضعة البلد الذي تعرضت فيه لأول مرة البنود الخاضعة للوائح للتلوث بالآفات [المظمهة، للوائح بخلاف النباتات 1990؛ تعديل لجنة الخبراء 1996؛ لجنة الخبراء 1999] والمنتجات النباتية)

انتقال الآفة إلى منطقة لم تكون موجودة فيها من قبل، أو كانت موجودة ولكن غير موزعة على نطاق واســع وكانت خاضعة لـكافحة رسمية [المنظمة، 1995] استقرار آفة، خلال المستقبل المنظور، فى منطقة ما بعد دخولها إليهـا [لمنظمة، دخول (آفة من الآفات) 1990؛ هعدل المنظمة 1995، الاتناقية الدولية لوقاية النباتات، 1997؛ سابقا: يتوطن]

النقط الحرجة في الرقابة على تحليل الأخطار [مطبوع الهيئة المؤقتة رقم (SA)" ، [2002

دخول آفة ينجم عنه توطنها [المنظمة، 1990؛ ؛ معدل المنظمة 1995؛ الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997] دلمن
الاتفاقية الدولية لوقاية الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات كما أُودعت لدى منظمة الأغذية والزراعة في روما النباتات عام 1995 ومع تعديلاتها اللاحقة [المنظمة، 1990؛ تعديل الهيئة المؤقتة،
[2001
عدد من وحدات سلعة واحدة تتميز بتجانسها في التكوين والمنشأ وما إلى ذلك، رسالة (لوت) وتشكل جزءا من شحنة [المنظمة، 1990]

منظمة وقاية النباتات إدارة رسمية تنشئها إحدى الحكومات للنهوض بالوظائف التي حددتها الاتغاقية القطرية الدولية لوقاية النباتات [المنظمة، 1990؛ سابقا: هنظمة (قطرية) لوقاية
(إجراء) ينشأ أو يرخص به أو ينفذ من جانب منظمة قطرية لوقاية النباتات [المنظمة، 1990]
طريق أي وسيلة تمكن الآفة من الدخول أو الانتشار [المنظمة، 1990 $\begin{array}{r}\text { 1995 معدل المنظمة، }\end{array}$
أي نوع أو سلالة أو نمط بيولوجي من الكائنات النباتية أو الحيوانية أو أي عامل آفة
 1995؛ الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997]

تحليل أخطار الآفات عملية تقييم الأدلة البيولوجية أو العلمية والاقتصادية الأخرى لتحديد ما إذا كانت الحت
 اتخاذها ضدها [المنظمة، 1995؛ تعديل الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات، [1997
تقييم احتمال دخول وانتشار آفة وما يرتبط بها من نتائج اقتصادية محتملة [المنظمة، 1995؛ تعديل المطبوع رقم 11 في المعايير الدولية للصحة النباتية [2001

تقييم الخيارات والانتقاء من بينها لتقليل خطر دخول آفة وانتشارها [المنظمة، ، 1995؛ تعديل المطبوع رقم 11 المذكور 2001]

$$
\begin{aligned}
& \text { تقييم أخطار الآفات } \\
& \text { (آفات الحجر الزراعي) } \\
& \text { إدارة أخطار الآفات } \\
& \text { (آفات الحجر الزراعي) }
\end{aligned}
$$

تدابير الصحة النباتيةْ أي تشريعات، لوائح أو إجراءات رسمية تستهدف منع وفود و/أو انتشار آفات (التفسير المتفق عليه) الحجر الزراعي أو تحد من التأثير الاقتصادي لآفات غير حجرية خاضعة للوائح الوائح [المنظمة 1995، تعديل الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997؛ العاتيرئ الغرفة الدولية للنقل البحري، 2001]

التفسير المتقق عليه لتعبير تدبير الصحة النباتية هو الني يفسر العاقة بين تلك التد/بيير والآفات غير الحَجرية الخاضعة للوائح. وهذه العلاقة ليست واضحة بما فيه الكفاية في التعريف الوارد في المادة 11 من الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات (1997).

إجراءات الصحة النباتية أي طريقة محددة رسميا لإجراء عمليات التغتيش، الاختبارات، المسوحات أو المعالجات فيما يتصل بالآفات الخاضعة للوائح [المنظمة؛ 1990، تعديل المنظمة، 1995؛ لجنة الخبراء، 1999؛ الهيئة المؤقتة، 2001]

لوائح الصحة النباتية قواعد رسمية تستهدف منع وفود و/أو انتشار الآفات، عن طريق تنظيم إنتاج السلع أو البنود الأخرى أو انتقالها أو وجودها، أو تنظيم النشاط العاديا النادي للأفراد، وعن طريق اعتماد إجراءات الصحة النباتية [المنظمة، 1990، تعديل المنظمة 1995؛ لجنة الخبراء، 1999؛ الهيئة المؤقتة، 2001]

حجر ما بعد الدخول الحجر المطبق على شحنة بعد دخولها [المنظمة، 1995] تحليل أخطار الآفات [المنظمة، 1995، تعديل الهيئة المؤقتة، 2001] المنطقة التي يشملها تحليل منطقة يجري تحليل أخطار الآفات فيها [المنظمة، 1995] أخطار الآفات

منع استيراد وانتقال آفات أو سلع محددة بموجب لوائح الصحة النباتية [المنظمة حظر 1990، معدل، 1995

آفة خاضعة للحجر الزراعي آفة لها أهميتها الاقتصادية المحتملة للمنطقة المهددة ولكنها لا توجد بعد في هذه
 الرسمية [المنظمة، 1990، معدل، 1995، تعديل الاتغاقية الدولية لوقاية
النباتات، 1997]

مقدار التوزع الجغرافي لآفة داخل منطقة ما [المنظمة، 1995]
انتشار
أسلوب (أساليب) النُطمْ تكامل مختلف تدابير إدارة مخاطر الآفات على أن يكون منها اثنان على الأقل يعمان بصورة مستقلة، ولكنها في مجموعها تُنتج المستوى المطلوب من حماية النباتات [مطبوع الهيئة المؤقتة رقم ؟، 2002]

$$
\begin{aligned}
& \text { اختبار الفحص الرسمي، بخلاف الفحص البصري، الذي ينغذ لتبين وجود الآفات أو } \\
& \text { للوقوف على آفات معينة [المنظمة، 1990] } \\
& \text { إجراء مرخص به رسمياً لقتل الآفات أو استبعادها أو جعلها عقيمة [المنظمة، } \\
& \text { 1990؛ معدل المنظمة 1995] }
\end{aligned}
$$

التدابير المتكاملة لإدارة أخطار الآفات المعروفة أيضاً باسم أساليب النُظم هي طريقة أخرى غير طريقة استعمال تدابير منغردة للوصول إلى مستوى حماية الصحة النباتية الذي يشترطه البلد المستورد. وهذه التدابير يمكن تطويرها لتوفير حماية للصحة النباتية عندما لا يكون هناك تدبير واحد متوافر بمفرده. وأسلوب النُظم يتطلب تكامل
 انتقاء خيارات هذه التدابير من مجموعة من تدابير ما قبل الحصاد وما بعد الحصان للتعويض عن درجة عدم اليقين.

وتتغاوت أساليب النُظم من حيث مدى تعقدها. ويكون تطبيق نظام نقطة الرقابة الحرجة مفيدا في التعرف على النقط الموجودة على أي طريق من طرق انتقال العدوى وتقييم هذه النقط لإمكان تقليل مخاطر الآفات ورصد هذه المخاطر. ويمكن عند تطوير وتقييم أسلوب النُظم اتباع طرق كمية أو طرق نوعية. وينبني للبلدان المصدرة والمستوردة أن تتشاور وأن تتعاون في تطوير وتطبيق أسلوب النظم. ويكون البلد المستورد هو الذي يتخذ القرار بمدى قبول أسلوب
 النظظم بصفة عامة إلى وضع خيارات متساوية فيما بينها ولكنها لا تنطوي على تقييد للتجارة أكثر مما يوجد في التدابير الأخرى.

$$
1 \text { - الغرض من أساليب النُظم }
$$

أسلوب النُظم يدمج مختلف تدابير إدارة أخطار الآفات حتى يمكن الوصول إلى هستوى حماية الصحة
 المعالجة بالتطهير، كما أنها قد تحل محل تدابير تقييدية أخرى مثل الحظر. ويتحقق ذلك من التأثير المشترك الذي ينتج عن مختلف الشروط والإجراءات. وتوفر أساليب النُظم فرصة للنظر في إجراءات ما قبل الحصاد وما بعد الحصاد التي قد تساهم في إدارة أخطار الآفات إدارة فعالة. ومن المهم النظر إلى أساليب النظطم ضمن بقية خيارارات إدارة الأخطار لأن تكامل التدابير قد يكون أقل تقييداً للتجارة من بقية خيارات إدارة الأخطار (خصوصاً إذا كان البديل الآخر هو الحظر).

خ

يتطلب هذا النظام وجود اثنين من التدابير، أو أكثر من اثنين، يكون كل واحد منهما مستقلا عن الآخر، كما يجوز أن يتضمن النظام أي عدد من التدابير التي يعتمد بعضها على بعض. ومن مزايا هذا النظام أنه يوفر قدرة على التنوع ومعالجة عدم اليقين بفضل تعديل عدد التدابير وتعديل شدتها للوصول إلى المستوى المطلوب من الحماية والثقة.

والتدابير التي تستخدم في هذا النظام يمكن تطبيقها إما قبل الحصاد أو بعد الحصاد إذا كانت المنظمة التطرية لوقاية النباتات قادرة على الإشراف على الإجراءات الرسمية للصحة النباتية والتأكد من الامتثال لها. ومعنى ذلك أن أسلوب النُظم يمكن أن يتضمن تدابير تطبق في مواقع الإنتاج أو في فترة ما بعد الحصاد، أو الو يـ مواقع التعبئة، ، أو أثناء شحن السلع وتوزيعها.

ويمكن في أسلوب النظم إدماج ممارسات الزراعة والمعالجة في الحقل والتطهير بعد الحصاد وعمليات التفتيش وغيرها من الإجراءات. كما يتضمن أسلوب النُظم في العادة تدابير إدارة الأخطار الهادفة إلى منع التلوث أو الإصابة من جديد (مثل المحافظة على سامة الشحنات، واشتراط استعمال عبوات مقاومة للآذات، وفحص مساحات التات التعبئة .. إلخ). كما يمكن أيضاً أن يتضمن النظام تدابير مثل الرقابة على الآفات، وعمل الأفخاخ، وأخذ العينات).

كما أن التدابير التي لا تقتل الآفات أو تقلل من مدى انتشارها بل تقلل من قدرتها على الدخول أو التوطن (التي تسمى ضمانات) يمكن إدماجها في أسلوب النُظم. ومن أمثلتها تخصيص فترات معينة لألانـلا للحصاد أو الشحن،

ووضع قيود بشأن نُضج السلع ومنها ومدى صلابتها أو غير ذلك من الشروط، واستخدام العوائل المقاومة، ووضع حدود على التوزيع أو على الاستعمال في مكان الوصول.

3- علاقتها مع تحليل أخطار الآفات ومع الخيارات المتاحة لإدارة الأخطار

تُستخدم استنتاجات عملية تقييم مخاطر الآفات لاتخاذ قرار بما إذا كانت إدارة الأخطار هطلوبة وقرار بشأن مدى شدة التدابير الواجب استخدامها (المرحلة 2 هن تحليل مخاطر الآفات). وهذا التحليل (أي المرحلة 3 من تحليل أخطار الآفات) هو عملية التعرف على طرف التعامل مع المخاطر المتصورة، وتقييم مدى فاعلية هذه الإجراءات، والتوصية بأنسب الخيارات.

ويمكن في أسلوب النُظم انتقاء مجموعة من خيارات إدارة مخاطر الآفات لتكون أساسا لاشتراطات الاستيراد التي توفر مستوى الحماية المطلوب في البلد المستورد. وكما في حالة تطوير أي إجراءات لإدارة مخاطر الآفات لا بد فد في هذه التدابير من إدخال عنصر عدم اليقين في الحسبان (انظر تحليل مخاطر الآفات الحجرية، المطبوع رقم 11 من المعايير الدولية للصحة النباتية) ولما كان أسلوب النظم يستخدم مجموعة من التدابير فإن عدم اليقين بشأن أي تدبير منغرد يكون معقداً (مثلاً مضروباً في عدة مرات). ولهذا فقد يستلزم الأمر تدابير إضافية للتعويض عن ذلك.

وفيما يلي تلخيص للخيارات الكثيرة الشائعة الاستخدام:


قبل الحصاد

اعتماد الحقول - إدارة الحقول (مثلا التنتيش، المعالجات قبل الحصاد، المبيدات، الرقابة البيولوجية،.إلخ.)

$$
\begin{aligned}
& \text { ظروف الوقاية (مثل البيوت الزجاجية أو تكييس الثمار ...إلخ.) } \\
& \text { - }
\end{aligned}
$$

# أنواع الرقابة على المعاملات الزراعية (مثل المعالجة الصحية ومكافحة الأعشاب) قلة انتشار الآفات (بصغة مستمرة أو ي أوقات معينة) الاختبار الحصاد <br> الحصاد في مرحلة معينة من النمو أو في وقت معين أثناء السنة إزالة المنتجات المصابة، والتنتيش من أجل الانتقاء مرحلة النضج/البلوغ <br> العمليات الصحية (مثل إزالة الملوثات، النفايات) تقنيات الحصاد (مثل عمليات المناولة) 

## المعالجة والمناولة بعد الحصاد

المعالجة لقتل الآفات أو إصابتها بالعقم أو إزالتها (مثل التدخين والإشعاع والتخزين على البارد أو في محيط محكوم والغسيل واستعمال الفرش والتشميع والتغطيس والحرارة ...إلخ.)

التقتيش والتدريج (بما في ذلك الانتقاء في بعض مراحل النضج والبلوغ) العمليات الصحية (بما فيها إزالة أجزاء من العائل)
---
-
فحص مناطق التخزين

النقل والتوزيع
-

$$
\begin{aligned}
& \text { - قيود على الاستخدام النهائي، أو على التوزيع في موانئ الدخول } \\
& \text { - قيود على فترة الاستيراد بسبب اختلاف المواسم بين المنشأ ووجهة الوصول } \\
& \text { - } \\
& \text { - } \\
& \text { - } \\
& \text { - } \\
& \text { - العمليات الصحية (خلو وسائط النقل من الملوثات) } \\
& \text { 4-4 التدابير المستقلة والتابعة }
\end{aligned}
$$

يمكن أن يتألف أسلوب النُظم من تدابير مستقلة وتدابير تابعة (تشمل الضمانات). وأسلوب النظم، بحكم تعريغه، يجب أن يتضمن على الأقل اثنين من التدابير المستقلة. ويجوز أن يتألف التدبير المستقل من عدة تدابير تابعة.

مثال
البيت الزجاجي الخالي من الآفات الذي يشترط فيه وجود باب مزدوج وفحص جميع النتحات هو مثال على الجمع بين عدة تدابير تابعة ليتألف منها تدبير مستقل. فكاهمما مطلوب حتى يكون الآخر فعالا. والمعروف أن احتمالات النشل يُضاف بعضها إلى بعض أي أنها متضايغة فإذا كان احتمال فشل النحص هو 0.1 واحتمال فشل
 الاحتمال يصل في المثال المعروض إلى 0.19 (0.1 + 0.1 - 0.01) لأن كل واحد من هذين التدبيرين يمكن أن يفشل
في نفس الوقت.

فإذا كان التدبيران مستقلين كل واحد منهما عن الآخر فيجب أن يفشل الاثنان معاً حتى ينشل النظام بأكمله. فني حالة التدابير المستقلة يكون احتمال الفشل هو حاصل ضرب جميع التدابير المستقلة فمثلا إذا كان احتمال فشل معاينة شحنة هو 0.05 فإن احتمال فشل النظام هو 0.0025 (0.05 × 0.05).

ظروف استعمال هذه الأساليب

يمكن النظر في استعمال هذه الأساليب عندما :

يكون أي إجراء بعينه:

غير كاف للوصول إلى مستوى حماية الصحة النباتية الذي يشترطه البلد المستورد غير متوافر (أو يُحتمل ألا يكون متوافر) مضر (بالسلعة أو بصحة الإنسان أو بالبيئة) - لا يحقق مردودية التكاليف --

- تكون العلاقة بين الآفات وعائل الآفات معروفة تماما
-- هناك إمكانية تقييم فاعلية التدابير المنفردة إما تتييما نوعيا أو كميا
- تكون الممارسات المتصلة بالزرع والحصاد والتعبئة والنقل والتوزيع معلومة تماماً وموحدة

تكون التدابير المنفردة قابلة للرصد والتصحيح -

- يكون انتشار الآفة أو الآفات معروفاً ويمكن رصده
- يحقق أسلوب النُظم مردودية التكاليف بالنظر إلى قيمة السلعة أو حجمها أو بالنظر إليهما معاً.
6- أنواع أساليب النُظم

تتفاوت هذه الأساليب من حيث تعقدها ومدى شدتها من نُظم تجمع ببساطة بين تدابير مستقلة معروفة الغاعلية ونُظم أخرى أشد تعقيداً ودقة مثل نُظم نقاط الرقابة الحرجة. وأي نظام من نُظم نقاط الرقابة الحرجة ينطوي على الإجراءات التالية:

$$
\begin{aligned}
& \text { 1- تحديد المخاطر وأهداف التدابير التي تتخذ في نظام بعينه } \\
& \text { 2- التعرف على الإجراءات المستقلة التي يمكن رصدها والإشراف عليها } \\
& \text { 3-3 وضع معايير أو حدود للقبول أو الفشل في كل تدبير مستقل } \\
& \text { 4- تطبيق النظام مع الرصد المطلوب لتحقيق مستوى الثقة المطلوبة } \\
& \text { 5 اتخاذ الإجراءات التصحيحية عندما يتبين من الرصد عدم احترام المعايير } \\
& \text { 6- إعادة النظر أو إجراء اختبار للتأكد من فاعلية النظام ومدى الثقة فيه } \\
& \text { 7- مسك سجلات ومستندات وافية. }
\end{aligned}
$$

وهذا النوع من النُظم مطبق على سبيل المثال في مجال سلامة الأغذية وهو النظام المسمى نظام الرقابة على النقاط الحرجة في تحليل المخاطر.

ويمكن أن يكون تطبيق هذا النظام في مجال الصحة النباتية مفيداً في التعرف على المخاطر وتقييمها والتعرف
 مجال الصحة النباتية لا يعني أو يقتضي تطبيق الرقابة بالضرورة في جميع نقاط الرقابة. ولكن نُظم الرقابة على النقاط الحرجة لا تعتمد إلا على إجراءات مستقلة معينة تُعرف باسم نقاط الرقابة والتعامل معها بإجراءات لإدارارة المخاطاطر تساهم في كفاءة النظام بطريقة يمكن قياسها والرقابة عليها.

ولهذا فإن أسلوب النُظم في مجال الصحة النباتية يمكن أن يشمل عناصر لا تتفق تماماً بالضرورة مع مغهوم

 مكان التعبئة) أو يمكن رصدها ولكن لا يمكن إخضاعها للرقابة (مثل أفضليات العوائل - مدى الحساسية).

كما أن هناك نُظماً أخرى تقوم على الجمع بين تدابير لا تصل إلى مرتبة نظام الرقابة على النقاط الحرجة


 الإشراف والرقابة عليها من جانب المنظمة القطرية لوقاية النباتات.

والاشتراطات الدنيا في أي تدبير يمكن اعتباره عنصراً مطلوباً في أسلوب النُطم هي أن يكون هذا التدبير:


يمكن وضع أساليب النُظم أو تقييمها إما بطريقة كمية أو بطريقة نوعية أو بالطريقتين معاً. فالأسلوب الكمي قد
 يكون أنسب إذا كان تقدير الكفاءة يقوم على حكم الخبراء.

ويمكن التعبير عن كفاءة التدابير المستقلة لتقليل مخاطر الآفات بتعبيرات مختلفة (مثل الوفاة، تقليل الانتشار،

 بحيث تعني عدم وجود أكثر من خمس ثمار مصابة في مجموع مليون ثمرة وتكون درجة الثيا مثل هذه الحسابات غير ممكنة أو ليس من المعتاد إجراؤها يمكن التعبير عن الكفاءة بتعابير نوعية مثل كفاءة مرتنعة وكفاءة متوسطة وكفاءة منخفضة.
-8-8 من الذي يضع أساليب النُظم

يجوز أن تضعها البلدان المستوردة، والحل المثالي هو وضعها بين البلدين. ويمكن في عملية وضع هذه النُظم
 التي تقرر مدى مناسبة أسلوب النُظم لمواجهة الاشتراطات التي تفرضها تلك المنظمة.

ويمكن أن يتضمن أسلوب النُطم تدابير متضايفة أي يُضاف بعضها إلى بعض أو تدابير مدعومة لتقويتها بما يعوض عن عدم اليقين الراجع إلى ثغرات في البيانات أو إلى التنوع أو إلى نقص الخبرة. ويجب أن أن يكون مستوى هذا التعويض متناسباً مع مستوى عدم اليقين.

وعند إعادة النظر من جديد في عدد التدابير ومدى شدتها من أجل تعديل أسلوب النُظم قد تكون الخبرة وتوافر
معلومات جديدة هي أساس هذه العملية.
وينطوي وضع أسلوب النُظم على :

التعرف من تحليل مخاطر الآفات على نوعية المخاطر وعلى وصف طرق دخولها
التعرف على الأمكنة والأزمنة التي تحدث فيها تدابير الإدارة أو يمكن تطبيقها فيها (نقاط الرقابة)
التمييز بين التدابير التي تكون ضرورية للنظام وغيرها من العوامل أو الظروف

قبل قبول أساليب النُظم يعمل لها تقييم من أجل تحديد مدى قبولها، وينطوي هذا التقييــم علـــى ما يلي :

- النظر في مدى ملاءمـة أساليب النُظم المتبعة في آفات مماثلة أو في نغس الآفات على سلع أخرى
- النظر في مدى مناسبة أساليب النُظم لآفات أخرى على نفس السلع
- تقييم المعلومات المتوافرة عن: :
- كفاءة التدابير
- الإشراف والضبط، وبيانات العينات (مدى انتشار الآفة)
- العلاقة بين الآفة والعائل
- ممارسات إدارة المحاصيل
- إجراءات التحقق
- التأثيرات التي يمكن أن تحدث في التجارة، والتكاليف، بما في ذلك عامل الزمن
- النظر في البيانات ومقارنتها بمستويات الثقة المطلوبة مع مراعاة الخيارات المتاحة للتعويض عن عدم
اليقين حينما يكون ذلك مناسباً.

قد تتضمن هذه النتائج التوصل إلى أن أساليب النُظم :

- مقبولة

$$
\begin{aligned}
& \text { - التعرف على التدابير المستقلة والتدابير التابعة وعلى خيارات التعويض عن عدم اليقين } \\
& \text { - تقييم الكفاءة المنفردة والمتكاملة في التدابير التي تُعتبر ضرورية للنظام } \\
& \text { - تقييم إمكان التنفيذ ومدى التقييد الذي يصيب التجارة - } \\
& \text { - } \\
& \text { - المستندات والتقارير المطلوبة في التطبيق العملي } \\
& \text { - إعادة النظر والتعديل كلما كان ذلك لازماً. } \\
& \text {-9 تقييم أساليب النُظم }
\end{aligned}
$$

لأنها فعالة ولكن غير ممكنة عملياً
-- فيهها تقييد غير ضروري (تتطلب تقليل عدد التدابير أو تقليل مدى شدتها) درجة غير مقبولة.

وحيثما يكون منهج النظم غير مقبول، ينبغي بيان التبرير لاتخاذ هذا القرار بالتغصيل على أن يتاح للشركاء التجاريين بهـدف تسهيل عملية تحديد التحسينات الممكنة.

10- المسؤوليات

يقع على البلدان واجب مشترك لاحترام مبدأ التعادل بالنظر في خيارات إدارة المخاطر التي من شأنهها تيسير التجارة المأمونة. وتوفر أساليب النُظم فرصاً كبيرة لوضع استراتيجيات جديدة وبديلة لإدارة المخاطر، ولكن تطوير هذه النُظم وتطبيقها يتطلب تشاوراً وتعاوناً. وقد يتطلب الأمر توفير حجم كبير من البيانات، وذلك يختلف بحسب عدد وطبيعة التدابير الداخلة في أسلوب النظم. وتقع على البلدان المصدرة والبلدان المستوردة مسؤولية توفير بيانات كافية وتبادل المعلومات في الوقت المناسب عن جميع جوانب تطوير أسلوب النُظم وتطبيقه.

1-10 مسؤوليات البلد المستورد

يجب على البلد المستورد تقديم معلومات واضحة عن الاشتراطات التي يشترطها. وتتضمن هذه المعلومات :

$$
\begin{aligned}
& \text { - توضيح المعلومات والاشتراطات : - } \\
& \text { - } \\
& \text { - } \\
& \text { | - } \\
& \text { - تعريف النقاط التي تحتاج إلى تحقق. }
\end{aligned}
$$

وينبغي للبلدان المستوردة، بالتشاور مع البلدان المصدرة كلما كان ذلك مناسباً، اختيار التدابير التي تكون أقل تقييداً للتجارة، عندما يكون ذلك الخيار متاحاً.

$$
\begin{aligned}
& \text { ويمكن أن تتضمن مسؤوليات البلد المستورد ما يلي أيضاً: } \\
& \text { - اقتراح التحسينات أو اقتراح خيارات بديلة - } \\
& \text { - إجراء عمليات تدقيق (عمل خطة لتقييم أسلوب النُظم أو التحقق منه) } \\
& \text { - تحديد الإجراءات في حالة عدم الامتثال } \\
& \text { - }
\end{aligned}
$$

وفي بعض الحالات قد تكون بعض عناصر أسلوب النظام جزءاً من مسؤولية البلد المستورد وحده (مثل القيود على التوزيع). مسؤوليات البلد المصدر

على البلد المصدر تقديم معلومات كافية تُدعم تقييم أسلوب النظم كما تدعم قبوله. ويمكن أن تشمل هذه المعلومات :

- السلعة ومكان إنتاجها والحجم المتوقع للشحنات ومدى تواترها - التفاصيل الميدة عن الإنتاج والحصاد والتعبئة والمناولة والنقل تدابير إدارة المخاطر المقترحة في أسلوب النظم، وبيانات الكفاءة المتصلة بها ويمكن أن تشمل المسؤوليات الأخرى للبلد المصدر ما يلي:

رصد فاعلية النظام وإجراء عمليات تدقيق وتقديم تقارير عن النتيجة -- مسك السجلات المناسبة

- إصدار شهادات الاعتماد بالصحة النباتية وفقاً لاشتراطات النظام.

DRAFT STANDARD
November 2001
ISC-2001-2

> المعايير الدوليـة لتدابير النـبـية

# الخطوط التوجيهيـة للوائح مواد تعبئة الأخشاب في التجارة الدولية 



```
أمانــة الاتفاقية الدوليــة لوقايـة النباتــات منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة روما، -200
```


## مقدمة

تبين هذه المعايير تدابير الصحة النباتية الواجب اتخاذها لتقليل خطر إدخال أو انتشار آفات الحجر الزراعي من مواد تعبئة الأخشاب، التي تكون مصنوعة من أخشاب خام مخروطية أو غير مخروطية والتي تستخدم في نقل السلع في التجارة الدولية.

> المراجع
/اتناق تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية، 1994 ، هنظمة التجارة العالمية، جنيف. نظام إصدار شهجادات الصحة النباتية للصادرات، المطبوع رقم 7 من المعايير الدولية لتد/بيير الصحة النباتية. قائمة المصطلحات الخاصة بالصحة النباتية، 1994 ، المطبوع رقم 5 من المعايير الدولية لتد/بير الصحة النباتية، ، منظمة الأغنية والزراعة، روما .
خطوط توجيهية لإصدار ثههادات الصحة النباتية، 2001، المطبوع رقم 12 من المعايير الدولية لتد/بير الصحة النباتية، منظمة الأغذية والزراعة، روما
خطوط توجيهية للإبلاغ عن حالات عدم التقيد باثتتراطات الصحة النباتية والإجراءات الطارئة، 2001، المطبوع رقم 13 من المعايير الدولية للصحة النباتية، منظمة الأغذية والزراعة، روما .

## ISO 3166-1-ALPHA-2 CODE ELEMENTS

(http://www.din.de/gremien/nas/nabd/iso3166ma/codlstp1/en_listp1.html)
النص المعدل الجديد للاتغاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997 ، منظمة الأغذية والزراعة، روما .
مبادئ الحجر الزراعي وعلاقتها بالتجارة الدولية، 1995، المطبوع رقم 1 من المعايير الدولية لتد/بير الصحة النباتية، منظمة الأغذية والزراعة، روها .

## التعاريف والمختصرات(1)

أخشاب خالية من القلف " أخشاب أُزيل منها جميع القلف باستبعاد النسيج الخلوي الوعائي والقلف الداخلي
حول الُُقد وجيوب التلف بين حلقات النمو السنوي [المطبوع رقم (WP)" من المعايير الدولية للصحة النباتية، 2002]

التشبيع بالضغط الكيميائيْ معالجة الأخشاب بمواد كيميائية حافظة بعملية ضغط وفقاً لمواصفات فنية معترف بها رسمياً
$\qquad$
(1) التعابير المشار إليها بعلامة (*) هي تعابير جديدة أو هنقحة.

وثيقة رسمية تشهد بحالة الصحة النباتية في رسالة خاضعة للوائح الصحة النباتية
شهادة
نبات أو منتج نباتي أو بند آخر خاضع للوائح الصحية النباتية ينقل لأغراض التجارة أو لأغراض أخرى

كمية من النباتات، المنتجات النباتية و/أو أي بنود أخرى خاضعة للوائح الصحة النباتية تنقل من بلد لآخر وتغطيها شهادة صحية نباتية واحدة (يمكن أن تتألف الشحنة من رسالة واحدة أو أكثر)

التشبيع بالضغط الكيميائي" التشبيع بالضغط الكيميائي
إزالة التلف من الأخشاب المستديرة (وهذا لا يعني بالضرورة أن يصبح الخشب خالياً من القلف)

أخشاب فرش الشحنة" مواد خشبية تستخدم في التغليف للحفاظ على ساکمة وصيانة السلعة ولا تلامسها عمل طارئ الصحة النباتية [الهيئة المؤقتة، 2001]

تدبير طارئ أو غير متوقعة في مجال الصحة النباتية. ويمكن أن يكون التدبير الطارئ تدبيراً
مؤقتاً أم لا [الهيئة المؤقتة، 2001]

خال من (عند الحديث عن ليس فيه آفات (أو آفة بعينها) بأعداد كبيرة أو كميات يمكن كشفها بتطبيق رسالة أو حقل أو مكان إجراءات الصحة النباتية [المنظمة، 1990، تعديل المنظمة 1995، لجنة الخبراء [1999

سلعة بعامل كيميائي يتخلل السلعة بصورة كاملة أو رئيسية وهو في الحالة النازية [المنظمة 1990، تعديل المنظمة، 1995]

المعالجة بالحرارة" عملية تسخين سلعة حتى تصل إلى حد أدنى من الحرارة لغترة زمنية دنيا وفقاً لمواصفات فنية معترف بها رسميا [المطبوع رقم من المعايير الدولية للصحة النباتية [2002، (WP)

المعالجة بالحرارة" المعالجة بالحرارة [المطبوع رقم من المعايير الدولية للصحة النباتية (WP)"، [2002

عندما توجد في السلعة آفة حية من آفات النبات المعني أو المنتجات النباتية المعنيـة. إصابة (في سلعـة) والإصابة تشمل التلوث [لجنة الخبراء، 1997، تعديل للجنة 1999]

الكشف عن الآفة أثناء المعاينة أو اختبار رسالة مستوردة [المنظمة، 1999، تعديل اعتراض (آفة ما) لجنة الخبراء، 1996]

2002]

عملية تجفيف الأخشاب في غرفة مغلقة باستخدام الحرارة و/أو ضبط الرطوبة للوصول إلى محتوى الرطوبة المطلوب [المطبوع رقم من المعايير الدولية للصحة النباتية [2002، (WP)

ختم رسمي أو وسم رسمي، معترف به دولياً، يوضع على مادة خاضعة للتنظيم للإشهاد بحالتها من حيث الصحة النباتية [المطبوع رقم من المعايير الدولية للصحة
النباتية (WP)ٌ، 2002]

المنظمـة القطرية لوقاية المنظمة القطرية لوقاية النباتات [المنظمة، 1990، الهيئة المؤقتة، 2001]
(إجراء) ينشأ أو يرخص به أو ينفذ من جانب منظمة قطرية لوقاية النباتات [المنظمة، 1990]

تحليل أخطار الآفات عملية تقييم الأدلة البيولوجية أو العلمية والاقتصادية الأخرى لتحديد ما إذا كانت آفة معينة تخضع للحجر الزراعي ولتحديد قوة تدابير الصحة النباتية التي ينبغي اتخاذها ضدها [المنظمة، 1990؛ تعديل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997] هي الأعمال الرسمية مثل التفتيش والاختبار والإشراف والمعالجة، التي تُنفذ تطبيقاً للوائح أو إجراءات الصحة النباتية [ الهيئة المؤقتة، 2001]

تدابير الصحة النباتية (التفسير المتفق عليهه) [المنظمة 1995، تعديل الاتفاقية الدوليـة لوقايـة النباتات، 1997 ؛ الغرفة الدوليـة
للنقل البحري، 2001]

التنسير المتفق عليه لتعبير تدبير الصحة النباتية هو الني يفسر العاقت بين تلك التد/بير والآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح وهنه العاقة ليست واضحة بما فيه الكغاية في التعريف الوارد في المادة 11 من الاتناقية الدولية لوقاية النباتات (1997).

إجراءات الصحة النباتية أي طريقة محددة رسميا لإجراء عمليات التفتيش، الاختبارات، المسوحات أو المعالجات فيما يتصل بالآفات الخاضعة للحجر الزراعي [المنظمة؛ 1990، تعديل المنظمة، 1995؛ لجنة الخبراء، 1999؛ الهيئة المؤقتة، 2001]

لوائح الصحة النباتية قواعد رسمية تستهدف منع وفود و/أو انتشار الآفات، عن طريق تنظيم إنتاج السلع
أو البنود الأخرى أو انتقالها أو وجودها، أو تنظيم النشاط العادي للأفراد، وعن طريق اعتماد اجراءات الصحة النباتية [المنظمة، 1990، تعديل المنظمة 1995؛ لجنة الخبراء، 1999، الهيئة المؤقتة، 2001]

مادة غير مصنعة ذات أصل نباتي (بما في ذلك الحبوب) والمنتجات المصنعة التي يمكن، بحسب طبيعتها أو بحسب طريقة التجهيز، أو تخلق مخاطر في إدخال الآفات وانتشارها [المنظمة، 1990؛ تعديل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997؛ سابقاً منتج نباتي]

تحليل أخطار الآفات [المنظمة، 1995]
تحليل أخطار الآفات
منتجات تكون مركبة من أخشاب رُكبت سوياً باستخدام الغراء والحرارة والضغط أو أي توليفة من هذه الثاثة عناصر [المطبوع رقم (WP)" من المعايير الدولية للصحة النباتية، 2002]

آفة خاضعة للحجر الزراعي آفة لها أهميتها الاقتصادية المحتملة للمنطقة المهددة ولكنها لا توجد بعد في هذه
 الرسمية [المنظمة، 1990؛ معدل، 1995؛ تعديل الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997]

خشب خامْ للصحة النباتية، 2002]

بند خاضع للوائح الصحة أي نبات أو منتجات نباتية أو مكان للتخزين أو التعبئة أو النقل وأي حاوية، أو النباتية تربة أو أي كائنات أخرى، أو أي شيء أو مادة يمكن أن تحوي الآفات أو تنشرها،
 الخبراء، 1996؛ تعديل لجنة الخبراء، 1999؛ الهيئة المؤقتة، 2001]

الفحص الرسمي، بخلاف الفحص البصري، الذي ينغذ لتبين وجود الآفات أو للوقوف على آفات معينة [المنظمة، 1990]

إجراء مرخص به رسمياً لقتل الآفات أو استبعادها أو جعلها عقيمة [المظظمة، 1990؛ تعديل المنظمة، 1995، المطبوع رقم (WP)ٌ من المعايير الدولية للصحة النباتية]

صنف من السلع يشمل الأخشاب المستديرة والأخشاب المنشورة وشذرات الخشب أو حشوات الخشب، مع وجود قلف أو عدم وجوده [المنظمة، 1990؛ تعديل الهيئة المؤقتة، 2001]

مواد تعبئة الأخشابْ هنتجات خشبية أو غير خشبية (باستثناء المنتجات الورقية) تستخدم في دعم رسالة 2002 أو حمايتها أو حملها [المطبوع رقم (WP) 2002 أو حمايتها أو حملها [المطبوع رقم (WP)" من المعايير الدولية للصحة النباتية،

تُعتبر مواد تعبئة الأخشاب التي تكون مصنوعة من خشب خام غير مجهز طريقاً لإدخال الآفات وانتشارها.
 للتقليل بدرجة كبيرة من خطر انتشار الآفات. والمطلوب من المنظمات القطرية لوقاية النباتات أن تقبل مواد تعبئة
 فرش الشحنة ولكنها تستبعد مواد تعبئة الأخشاب التي سبق تجهيزها

ويجب في كل من البلدان المصدرة والمستوردة وجود إجراءات للتحقق من تطبيق التدابير المعتمدة، بما في ذلك وضع الأختام المعتمدة عالمياً. وأما مواد تعبئة الأخشاب التي لا تستور الموفي الاشتراطاطات فيجب التخلص منها بطريقة هن الطرق المعتمدة.

كثيراً ما تكون مواد تعبئة الأخشاب مصنوعة من خشب خام ربما لا يكون قد مر بعمليات تجهيز كافية أو

 مرة أخرى في الرسالة المصدرة) ويصعب تحديد المنشأ الحقيقي لأي قطعة خشب مستعملة في التعبئة وبهذا لا يمكن التأكد من حالتها من حيث الصحة النباتية. ولذلك فإن العملية المعتادة أي عمل تحليل مخاطر لمعرفة ما إذا كان من الضروري اتخاذ تدابير وتحديد مدى شدة هذه التدابير قد لا تكون عملية ممكنة في كثير من الحالات بالنسبة لمواد تعبئة الخشب لأن منشأها وحالتها غير معروف من حيث الصحة النباتية. ولهذا السبب فإن المعايير الحالية تصف
 معظم آفات الحجر الزراعي وتخفيض المخاطر بدرجة كبيرة من عدد من الآفات الأخرى التي قد تكون مرتبطة بتلك المواد.

2-2-2

تتناول هذه الخطوط التوجيهية مواد تعبئة الأخشاب التي تكـون مخروطيــة أو غـير مخروطيـة والـتي تعتـبر
تهديدا للأشجار الحية. وتشمل هذه الخطوط مواد التعبئة مثل المنصـات وأخشـاب الفـرش والصـناديق وكتـل التعبئــة والبراميل والعلب وألواح التحميل وزوايا المنصات وزعانف الموازنة، وكلها قطع موجودة في أي رسالة مستوردة، بما في ذلك الرسائل التي لا تكون في العادة موضع معاينة من حيث الصحة النباتية.

 الطرق تُعتبر مجهزة بما فيه الكفاية لاستبعاد مخاطر الأخشـاب الخـام ولـيس مـن المحتمـل أن تكـون مصـابة بآفـات الأخشاب الخام أثناء استخدامها ولهذا فلا يجب إخضاعها لتنظيم للكشف عن تلك الآفات.

كما أن مواد التعبئة مثل قلب التشرة المصنوع بالآلات(2) والنشارة وصوف الخشب وقشـور الخشـب والخشـب الخام المقطوع في قطع رفيعة(3) قد لا تكون ممرات لإدخال آفات الحجر الزراعي ولهـذا فلا داعي لإخضاعها لتاريا لتظيم مـا لم يكن هناك مبرر فني.
(2) قلب التشرة المصنوع بالآلات هو ناتج فرعي من إنتاج التشرة يتطلب درجات حرارة عالية ويشمل قلب اللوح المتبقي بعد عمدية التتشير. (3) أي سمك 6 مدليمترات أو أقل بحسب الوصف الجمركي الموحد للسلع ونظام الترميز (the Harmonized System or HS).

أي معالجة أو عملية أو مزيج منهما يكون فعالا بدرجة كبيرة ضد معظم الآفات يجب اعتباره فعالا في تخفيف مخاطر الآفات المرتبطة بمواد تعبئة الأخشاب أثناء النقل. وعند اختيار التدابير التي تطبق على تلك
المواد يجب النظر إلى :

$$
\begin{array}{r}
\text { - نطاق الآفات التي ستتأثر من التدابير } \\
\\
\text { فاعلية }
\end{array}
$$

- تغيير صفة مواد تعبئة الأخشاب مما يكون له أثر في تخفيض المخاطر - إمكان التنفيذ من الناحيتين الفنية والتجارية.

ويجب أن تكون التدابير مقبولة من جميع المنظمات القطرية لوقاية النباتات باعتبارها أساسا للترخيص
 سوياً أن بعض آفات الحجر الزراعي في بعض أنواع مواد تعبئة الخشب من مصادر معينة تحتاج إلى تدابير أشد.
ويتضمن الملحق الأول التدابير المعتمدة.

فإذا كانت مواد تعبئة الأخشاب ستخضع لهذه التدابير فيجب أن تُصنع من أخشاب منزوعة القلف وأن تكون عليها عامة ظاهرة بالشكل الوارد في الملحق الثاني.

واستخدام هذه العلامة أو الختم يعالج الصعوبات العملية في التحقق من الامتثال لاشتراطات معاملة مواد
 عمليات المعاينة والتحقق في نقاط التصدير ونقاط الوصول.

وتوجد لدى أمانة الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات مراجع عن المستندات المؤيدة واستخدام التدابير المعتمدة.

بقية أنواع المعاملة أو العمليات في مواد تعبئة الأخشاب ستحصل على الموافقة عندما يثبت أنها توفر المستوى الما
 ستظل موضع استعراض. وقد تبين من البحث الجديد مثلاً وجود هزيج بشكل آخر من الحرارة والزير الزين.
 الموجودة، وأن تعمل على أن تكون اشتراطات استيراد مواد تعبئة الأخشاب اشتراطات مرنة بما فيه الكفاية لإدخال التغييرات كلما اعتُمدت.
تدابير أخرى

يجوز للمنظمات القطرية لوقاية النباتات أن تقبل أي تدابير غير تلك الواردة في الملحق الأول إذا رتبت هذا

 مبادئ الشفافية وعدم التمييز والتكافؤ.

فمثلاً، قد ترى إحدى المنظمات القطرية في بلد هستورد عمل ترتيبات لمواد تعبئة الأخشاب بالنسبة
 أو أنها غير موجودة (كما في حالة المناطق التي تتشابه فيها أوضاع الصحة النبانـاتيانية).

ويمكن اعتبار أن بعض تحركات مواد تعبئة الأخشاب (مثل، الأخشاب الاستوائية الصلدة عند تصديرها إلى
 القطرية لوقاية النباتات في البلد المستورد قد قررت أن مثل هذه المنتجات ليست طرقاً كار كبيرة لإدخال آفات الحجر الزراعي وانتشارها .

استعراض التدابير

التدابير المعتمدة الواردة في الملحق الأول والتدابير التي مازالت تنتظر الموافقة والواردة في الملحق الثالث يجب استعراضها على أساس المعلومات الجديدة التي تقدمها المنظمات القطرية لوقاية النباتات إلى أمانة الاتناقية
 لتدابير الصحة النباتية.

## الاشتراطات التشغيلية

من أجل بلوغ هدف منع انتشار الآفات يجب على البلدان المصدرة والمستوردة أن تتحقق من استيفاء الاشتراطات الواردة في هذه المعايير.

4-4 أخشاب فرش الشحنة

الوضع المثالي هو أن توضع على الحشوات علامة أو ختم بالشكل الوارد في الملحق الثاني إذا كانت تتفق مع
 مصنوعة من أخشاب خالية من التلف وخالية من الآفات وأي علامات على وجود آفات حية، ويجب رفض دخولها أو التخلص منها فورا بالطريقة المرخص بها (انظر القسم 6).

5-5 الإجراءات السابقة على التصدير

1-5 التأكد من الامتثال للإجراءات المطبقة قبل التصدير

تقع على المنظمة التطرية لوقاية النباتات في بلد التصدير مسؤولية التأكد من أن شبكات التصدير تستوفي الاشتراطات الواردة في هذه المعايير. ويشمل ذلك الرصد وإصدار شهادات ووضع العلامات
 النباتية للصادرات، (المطبوع رقم 7 من المعايير الدولية للصحة النباتية)، والتسجيل أو الاعتماد والتدقيق في سجلات الشركات التجارية التي تطبق تلك التدابير، إلخ.

ترتيبات العبور

إذا كانت الرسالة التي تعبر أراضي البلد تحمل مواد تعبئة أخشاب لا تستويف الاشتراطات الواردة في التدابير
المعتمدة يجوز للمنظمة التطرية لوقاية النباتات في بلدان العبور أن تشترط تدابير إلى جانب تدابير البلد
المستورد للتأكد من أن تلك المواد لا تنطوي على مخاطر غير مقبولة. وينبغي لمنظمة وقاية الماية النباتات في البيلد المصدر أن تتشاور مع نظيرتها في البلد المستورد وفي بلدان العبور للتوصل إلى اتغاق على الاشتراطات الواجب توافرها في الرسالة العابرة.

عند إخضاع مواد تعبئة الأخشاب للتنظيم لابد أن يكون لدى المظظمة القطرية لوقاية النباتات سياسات وإجراءات تتناول الجوانب الأخرى من هسؤولياتها عن هذه المواد.

> تدابير لعدم الامتثال عند نقطة الدخول

1-6

إذا لم تكن تلك المواد تحمل علامة الختم المطلوبة، أو إذا تبين أنها مصابة بآفة من آفات الحجر الزراعي لا

 باثتر/طات الصحة النباتية والإجراءات الطارئة، 2001، المطبوع رقم 13 من المعايير الدولية للصحة

النباتية).

فإذا كانت تلك المواد تحمل علامة الختم المطلوبة ولكن كانت هناك دلائل على وجود آفات حية يمكن أيضاً اتخاذ إجراء في هذه الحالة.

لـا كانت مواد تعبئة الأخشاب تستخدم في جميع الشحنات تقريباً، بما في ذلك الشحنات التي لا تكون في

 إعادة النظر في التعاون مع منظمات الجمارك للتأكد من فاعلية الكشف عن إمكان عدم الامتثال لاشتراطات مواد تعبئة الأخشاب. كما أن من المطلوب أيضا قيام تعاون مع منتجي تلك المواد.

التخلص

التخلص من مواد تعبئة الأخشاب هو خيار من خيارات إدارة المخاطر يمكن أن تلجأ إليه المنظمة القطرية


 منعاً لهروب أي آفة بين وقت الكشف عن عدم الامتثال ووقت المعالجة أو التخلص.
الالحراق بالكامل

الدفن على عمق في المواقع المعتمدة من السلطات المختصة (ملحوظة: وهذه الطريقة في التخلص ليست مناسبة للأخشاب المصابة بالنمل الأبيض). ويتوقف عمق الدفن على الظروف المناخية وعلى نوع الآفة ولكن يوصى بألا يقل العمق عن متر واحد. ويجب تغطية المواد فوراً بعد الدفن على ألى أن تظل مدفونة في الموقع .
التجهيز

التشظية أو أي عمليات تجهيز بالطريقة المعتمدة من المنظمة القطرية لوقاية النباتات في البلد المستورد من أجل القضاء على الآفات التي تثير القلق (مثل تصنيع ألواح البريمة الموجهة).
أي إجاليب أخراء توافق عليها المنظمة القطرية كإجراءات فعالة في مواجهة الآفات التي تثير القلق .
ويجب تطبيق هذه الأساليب بأقل تأخير همكن.

الملحق الأول

# التدابير المعتمدة بالنسبة لمواد تعبئة الأخشاب 

المعالجة الحرارية (HT)

يجب أن تكون مواد تعبئة الأخشاب مصنوعة من خشب منزوع القلف مع تسخينها وفقا لجدول الزمن والحرارة الذي يحقق درجة حرارة دنيا في القلب تصل إلى 56 درجة مئوية لمدة 30 دقيقة على الأقل(4)، فمثلاً قد تستوي اشتراطات المعالجة الحرارية عند استخدام البخار أو الماء الساخن أو الحرارة الجافة. ويُعبر عن المعاملة
الحرارية بحرفي HT (انظر الملحق الثاني).

كما يمكن اعتبار التجفيف في القمائن (KD) والتشبيع بالضغط الكيميائي (CPI) أو غيرها من أنواع المعالجات على أنها معالجة حرارية إذا كانت تستوفي مواصفات المعالجة الحرارية.

تدخين مواد تعبئة الأخشاب بالميثايل برومايد (MB)

يجب أن تكون مواد تعبئة الأخشاب مصنوعة من خشب منزوع القلف. ويعبر عن المعاملة بالميثايل برومايد بحريو MB. وفيما يلي الحد الأدنى لتدخين مواد تعبئة الأخشاب بالميثايل برومايد:

| التركيز الأدنى (غرام/مترمكع) عند: |  |  |  | معدلات الجرعة | الحرارة |
| :---: | :---: | :---: | :---: | :---: | :---: |
| 16 | 4 ساعات | 2 | 0.5 |  |  |
| 14 | 17 | 24 | 36 | 48 | 21 درجة مئوية أو ما فوقها |
| 17 | 20 | 28 | 42 | 56 | 16 درجة مئوية أو ما ما فوقها |
| 19 | 22 | 32 | 48 | 64 | 11 درجة مئوية أو ما فونها |

ويجب ألا تقل الحرارة الدنيا عن 10 درجات مئوية وألا تقل معدة التعرض الدنيا عن 16 ساعة(5)
(4) يجب أن تكون الحرارة الدنيا في القلب 56 درجة مئوية لدة 30 دقيقة على الأقل. وقد اختيرت هذه الحدود نظراً لتنوع الآفات الكبير

 (5) بعض البلدان يشترط أن تكون درجات الحرارة الدنيا أعلى من ذلك.

# قائمة أهم الآفات التي تقتلها المعالجة الحرارية والتدخين بالمثايل برومايد 

فيما يلي مجموعات الآفات التي توجد في مواد تعبئة الأخشاب والتي يمكن الضضاء عليها بالمعالجة الحرارية أو بالتدخين بالميثايل برومايد:

| مجموعات الآفات |
| ---: |
| حشرات |
| Anobiidae |
| Bostrichidae |
| Buprestidae |
| Cerambycidae |
| Curculionidae |
| Isoptera |
| Lyctidae (with some exceptions for HT) |
| Oedemeridae |
| Scolytidae |
| Siricidae |
| Bursaphelenchus xylophilus |
| نيماتودا |

اللمحق الثاني

## وضع علامات التدابير المعتمدة

> العلامة المبينة أدناه تشهد بأن مواد تعبئة الأخشاب خضعت لأحد التدابير المعتمدة.

ويجب أن تشمل العلامة ما يلي على الأقل :
-

- رقم البلد عند منظمة الإيزو المؤلف من حرفين على أن يأتي بعده رقم وحيد تقرره المنظمة القطرية لوقاية النباتات لشركة إنتاج مواد تعبئة الأخشاب التي تكون مسؤولة عن استخدام أخشاب مناسبة ووضع العلامة
المناسبة عليها

المختصرات التي اعتمدتها الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات كما جاءت في الملحق الأول للدلالة على نوع
التدابير المعتمدة التي استخدمت (مثل HT وMP).

ويجوز للمنظمات القطرية لوقاية النباتات وللمنتجين أو الموردين إضافة أرقام أخرى تدل على عمليات الرقابة أو إضافة معلومات أخرى للتعرف على الشحنات. كما يجوز إضافة معلومات أخرى شريطة ألا تؤدي إلى الخلط أو التضليل أو الخداع.
ويجب في العلامات :

- أن تكون وفقاً للنموذج المبين هنا
- 
- 
- أن تكون واضحة للعيان، والأفضل أن تكون على جانبين مختلفين من المادة التي توضع عليها العلامة.
الخطرة. ويجب تجنب استخدام اللون الأحمر أو اللون البرتقالي لأن هذين اللونين يستخدمان في تعريف البضائع

الملحق الثالث

## التدابير التي يجري النظر فيها لاعتمادها بموجب المعايير الحاليـة

من أنواع المعالجات (6) التي يجري النظر فيها والتي قد تُعتمد عند توافر البيانات المطلوبة، تلك المعالجات الواردة فيما بعد على سبيل المثال لا على سبيل الحصر:
التدخين
فوسفين
سولفيريل فلوريد
كربونيل سولفيد

CPI التشبيع بالضغط الكيميائي

الضغط العالي/طريقة التفريغ طريقة التفريخ المزدوج طريقة الخزان المفتوح الساخن والبارد أسلوب إزاحة النُسغ
الإشعاع
الأشعة الشعات السينية

الوسط المحكوم
(6) بعض المعالجات مثل التدخين بالفوسفين وبعض معالجات التشبيع بالضغط الكيميائي يُعتقد أنها فعالة جداً ولكن لا توجد في الوقت بيانات من تجارب عن فاعليتها بما يسمح باعتبارها تدابير معتمدة أو عامة. وهذا النقص في البيانات في الوقت الحاضر يخص على الأكثر القضاء على آفات الأخشاب الخام التي تكون موجودة وقت المعالجة.

DRAFT STANDARD
November 2001
ISC-2001-2

# المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية 

الإبلاغ عن الآفات


## مقدمة

## النطاق

يبين المعيار الحالي المسؤوليات والاشتراطات الواقعة على الأطراف المتعاقدة للإبلاغ عن حدوث آفات وظهورها وانتشار في مناطق تكون هذه الأطراف مسؤولة عنها. كما أنه يرشد إلى طريقة الإبلاغ عن النجاح في استئصال الآفات وإقامة مناطق خالية من الآفات.
 والزراعة، روما قائمة المصطلحات الخاصة بالصحة النباتية، 1999. المطبوع رقم 5 من المعايير الدولية لتد/بير الصحة النباتية، منظمة الأغذية والزراعة، روما . خطوط توجيهية بثشأن برامج استئصال الآفات. المطبوع رقم 9 من المعايير الدولية لتد/بير الصحة النباتية، منظمة الأغنية والزراعة، ووها . الخطوط التوجيهية لتحليل أخطار الآفات، 1996 ، المطبوع رقم 2 من المعايير الدولية لتد/بير الصحة النباتية، منظمة الأغنية والزراعة، روما الخطوط التوجيهية بثشٔن مراقبة الآفات، 1998 . المطبوع رقم 6 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية، منظمة الأغنية والزراعة، روما الخطوط التوجيهية بنئن الإبلاغ عن عدم التقيد والأعمال الطارئة، 2001. المطبوع رقم 13 من المعايير الدولية لتدابير

 تحليل أخطار الآفات في الآفات الحَجْرِية، 2001. المطبوع رقم 11 من المعايير الدولية لتد/بير الصحة النباتية، منظمة الأغنية والزراعة، روما متطلبات إنثشاء المناطق الخالية من الآفات، 1996 ـ المطبوع رقم 4 من المعايير الدولية لتد/بير الصحة النباتية، منظمة الأغذية والزراعة، روما . التعاريف والمختصرات (1,1 1
منطقة محددة رسميا قد تشمل بلدا بعينه، أو جزءا من بلد ما، أو جميع أو بعض ألمرأبزاء منطقة
 النباتية، 1999؛ استنادا إلى الاتفاق بشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية لدى منظمة التجارة العالمية]
نبات أو منتج نباتي أو بند آخر خاضع للوائح الصحية النباتية ينقل لأغراض التجارة أو سلعة لأغراض أخرى [المنظمة، 1990 معدل، الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2001 ]
 استئصال سابقا : يستأصل]

1 1 التعابير المشار إليها بعامة (*) هي تعابير جديدة أو منقحة.

الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات كما أُودعت لدى منظمة الأغذية والزراعة في روما عام 1995 ومع تعديلاتها اللاحقة [المنظمة، 1990؛ تعديل الهيئة المؤقتة، 2001] هنظمة قطريـة لوقاية النباتات [المنظمة، 1990؛ معدل الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2001]

وجود آفة تفيد التقارير الرسمية أنها أصلية في منطقة ما أو وافدة إليها ، و/أو لا تفيد التقارير الرسمية أنه قد تم استئصالها [المنظمة، 1990؛ معدل، 1995، سابقا : يظهر] (إجراء) ينشأ أو يرخص به أو ينغذ من جانب منظمة قطرية لوقاية النباتات [المنظمة، [1990 تجمع آفات معزول اكتشف حديثا وينتظر أن يظل على قيد الحياة في المستقبل القريب [المنظمة، 1995]
أي وسيلة تمكن الآفة من الدخول أو الانتشار [المنظمة، 1990؛ معدل، 1995] أي نوع أو سلالة أو نمط بيولوجي من الكائنات النباتية أو الحيوانية أو أي عامل ممرض أو مؤذ للنباتات أو المنتجات النباتية [المنظمة، 1990؛ ؛ معدل، 1995؛ الاتفاقية الدوليـة لوقاية النباتات، 1997]

هي عملية تحديد ما إذا كانت الآفة تظهر عليها خصائص آفات الحاتِ الحجر الزراعي أو خصائص الآفات غير الحـجرْية الخاضعة للوائح [المنظمة، 2001] منطقة خالية من الآفات منطقة لا تظهر فيهـا آفة محددة كما يستدل من الأدلة العلمية ويجرى فيهـا الحفاظ على هذه الحالـــة رسميــا عنـد الاقتضاء [المنظمة، 1995]
عملية تقييم الأدلة البيولوجية أو العلمية والاقتصادية الأخرى لتحديد ما إذا كانت آفة

 وجود أو عدم وجود آفة في منطقة، في الوقت الحاضر، بما في ذلك توزيعها حسب الاقتضاء، حسب تحديدها رسميا استعانة بأحكام الخبراء، استنادا إلى سجـا المات الحات الآفات
 [1998 هي الأعمال الرسمية مثل التفتيش والاختبار والإشراف والمعالجة، التي تُنفذ تطبيقاً للوائح [ICPM, 2001] أو إجراءات الصحة النباتية

شهادة مصممة على غرار الشهادات النموذجية للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات [المنظمة، [1990

أي تشريعات، لوائح أو إجراءات رسمية تستهدف منع وفود و/أو انتشار آفات الحجر الزراعي أو تحد من التأثير الاقتصادي لآفات غير حجريـة خاضعة للوائح [المنظمة 1995،

تعديل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997؛ الغرفة الدولية للنقل البحري، 2001]

التنسير المتفق عليه لتعبير تدبير /لصحة النباتية هو الذي يغسر العلاقة بين تلك التد/بير والآفات غير الحَجرية الخاضعة للوائح. وهنه العلاقة ليست واضحـة بها فيه الكفاية في التعريف الوارد في المادة 11 من الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات .(1997)

آفة لها أهميتهها الاقتصادية المحتملة للمنطقة المهددة ولكنها لا توجد بعد في هذه المنطقة، أو توجد فيهها ولكنها ليست موزعة على نطاق واسع وتخضع للمكافحة الرسمية [المنظمة، 1990؛ معدل، 1995؛ ؛تعديل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، [1997

بند خاضع للوائح الصحة أي نباتات، منتجات نباتية، مكان تخزين، تعبئة، وسيلة نقل، حاوية، تربة، وأي
كائنات أخرى، أو شيء آخر أو مادة أخرى يمكن تؤوى الآفات، أو تؤدى إلى
 بالنقل الدولي (المنظمة، 1990؛ معدل، 1995؛ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، [1997

آفة غير حجرية تخضع آفة لا تخضع للحجر الزراعي يؤثر وجودها في النباتات المخصصة للغرس، على للوائح للوائح داخل أراضى الطرف المتعاقد المستورد [الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، [1997
آفة حجر زراعي أو آفة خاضعة للوائح غير خاضعة للحجر الزراعي [الاتفاقية الدولية
لوقاية النباتات، 1997]

المنظمة الإقليمية لوقاية النباتات [المنظمة، 1990]
مقدار التوزع الجغرافي لآفة داخل منطقة ما [المنظمة، 1995]
عملية رسمية لجمع وتسجيل البيانات عن وجود أو عدم وجود آفة من طريق المسح‘
المراقبة الرصد أو أى إجراءات أخرى [لجنة الخبراء، 1996]

إجراء رسمي يجرى خلال فترة زمنية لتحديد خصائص تجمع للآفات أو لتحديد الأنواع التي تظهر في منطقة ما [المنظمة، 1990؛ تعديل لجنة الخبراء، 1996]
وجود عارض وجود آفة لا يتوقع لها أن تتوطن

موجز الاشتر اطات
تطلب الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (1997) من البلدان الإبلاغ عن ظهور الآفات وتفشيهها وانتنشارها بهـدف الإعلام عن وجود خطر فوري أو خطر محتمل. وتقع على المنظمات القطرية لوقاية النباتات مسؤوليـة جمع معلومات عن الآفات ومسؤولية التحقق من السجالات التي أمكن جمعـها على هذا النحو. وحالات ولات وقوع الآفات أو تفشيها أو انتشارها متىٍ كانت معروفة (على أساس المشاهدة أو الخبرة السابقة أو تحليل مخاطر الآفات) إذا كانت معروفة على أنها النها تسبب خطراً فورياً أو محتملاً يجب إبلاغهـا للبلدان الأخرى وخصوصاً للبلدان المجاورة وللشركاء التجاريين.

ويجب في تقارير الإبلاغ عن الآفات إدراج معلومات عن نوع الآفة وموقع ظهورها وحالتها وطبيعة الخطر سواء كان فورياً أو محتملا. كما يجب تقديم هذه التقارير بدون أي تأخير لا مبرر له، والأفضل أن يكون ذلك بالـوا الوسائل الإلكترونية، أو
 ويجوز أيضاً الإبلاغ عن النجاح في استئصال الآفات وإقامة مناطق خالية من الآفات، وذلك باستخدام نفس إجراءات الإبلاغ السابقة.

هي الآلية الإلكترونية لدى أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لتسهيل تبادل معلومات الصحة النباتية الرسمية (بما في ذلك الإبلاغ عن

تنص الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (1997)، فيما يتعلق بغرضها الأساسي وهو "ضمان العمل المشتترك لمنع /نتثنار ودخول الآفات التي تصيب النباتات والمنتجات النباتية (المادة 1-1) على أن المطلوب من البلدان "أن تبذل كل ها في وسعها من أجل إنثناء هنظمة قطرية رسمية لوقاية النباتات" (المادة 4 -1) وتتضمن مسؤولية هذه المنظمة ما يلي : "... رصد النباتات النامية بما فيها المناطق المزروعة (ومن بينهجا الحقول والمزارع الكبيرة والمثاتل والحدائق والصوبات ولمختبرات) ولنباتات البرية والنباتات والمنتججات النباتية المخزونة أو المنتولة ، ونلك على وجه الخصوص بهـدف الإبلاغ
 المـــــــــــ 8 8.." (المادة 4-2ب).

وتكون البلدان مسؤولة عن توزيع المعلومات في أراضيـها بشأن الآفات الخاضعة للوائح (المادة 4 - 3 أ) كما أن عليهـا "بقدر /ستطاعتها ، إجراء /ستطلاعات عن الآفات و/لا حتغاظ بمعلومات كافية عن حالتها للاستعانة بها في تحديدفئات الآفات ووضع تد/بير الصحة النباتية الملائمة . وتوفر هذه المعلومات إلى الأطراف المتعاقدة بناء على طلبها (المادة 7 -2 ي) وعليهها أيضاً أن "تعِيّن جهة اتصال لتبادل المعلومات المتعلتة بتنغيز هذه الاتغاقية" (المادة 8 - 2).
وبفضل هذه الذُظم تستطيع البلدان استيفاء الاشتراطات التي جـاءت في الاتفاقية
"... بالتعاون فيها بينها إلى أقصى حد عملي همكن لبلوغ أهد/ف هنه الاتناقية (المادة 8 - 1) وعلى وجه الخصوص "التعاون في تبادل المعلومات بثنأن الآفات النباتية ولا سيما الإبلاغ عن ظهور أو تغندي أو /نتنشا رالآفات التي قد تشنكل خطرً هباثشراً أو محتملاً وفقاً للإجراءات التي قد تضعهجا الهيئة ... (المادة 8 - 1 أ).
2- الغرض من الإبلاغ عن الآفات

الغرض الرئيسي من الإبلاغ عن الآفات هو إظهار وجود خطر فوري أو محتمل. وينشأ الخطر الفوري أو المحتمل في أغلب الحالات من ظهور آفة ما وتفشيها وانتشارها إذا كانت آفة من آفات الحجر الزراعي في البلد الذي اكتُشفت فيه الآفة، أو إذا كانت آفة من آفات الحجر الزراعي في البلدان المجاورة وعند الشركاء التجاريين. ومن شأن تقديم تقارير موثوق بـها وفي الوقت المناسب عن الآفات تأكيد وجود نُظم فعالة للإشراف والتبليغ داخل البلدان. ويسمح الإبلاغ عن الآفات للبلدان بتكييف اشتراطاتها وإجراءاتها في مجال الصحـة النباتية على النحو الللزم لمراعاة أي تغيرات في المخاطر. كما أنه يوفر معلومات عن الحاضر والماضي تكون ذات فائدة من أجل تشغيل نُظم الصحة النباتية. ومن شأن المعلومات الدقيقة عن حالة الآفات أن تيسر إيجاد المبرر الفني للتدابير وأن تساعد على تقليل التدخل في النشاط التجاري بدون مبرر. وتحتاج كل البلدان إلى تقارير عن الآفات لهـذه الأغراض وهي لن تستطيع الحصول عليهها إلا بالتعاون مع بلدان أخرى. ومن المـهم التأكيد على أن البلدان لا ينبغي أن تتعامل مع بلاغات الآفات بطريقة مبالغ فيهها ، فتدابير الصحة النباتية التي تتخذها البلدان المستوردة يجب أن تكون متناسبة مع المخاطر وأن يكون لها مبررات فنية كافية.

المسؤوليات القطرية
يجب على المنظمات القطرية لوقاية النباتات اتخاذ ما يلزم لضمان جمع تقارير محلية عن الآفات، وللتحقق منها وتحليلها.

يعتمد الإبلاغ عن الآفات على وجود نُظم قطرية داخل البلدان للمراقبة على الذحو الذي تلطلبة البالبه الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات (1997) (المادة 4 - 2ب). ويمكن الحصول على المعلومات الواجب إبلاغها عن الآفات إما من نوعي المراقبة الواردين في (الخطوط التوجيهيهية بثشأن مراقبة المبة الآفات المات)، المطبوع رقم 6 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية، أو من نُظم المراقبة العامة أو من عمليات مسح خاصة. ويجب أن تكون هذه النُظم موجودة للتأكد من أن هذه المعلومات ستُرسل إلى المنظمة القطرية لوقاية النباتات وأن هذه المنظمة ستجمعها لديها. ويجب أن تسير نُظم المراقبة وجمع البيانات بصورة مستمرة وأن تعمل في الوقت المناسب. ويجب أن تكون المراقبة وفقاً لما جاء في المطبوع رقم 6 سالف الذكر. مصادر المعلومات

يمكن الحصول على المعلومات اللازمة للإبلاغ عن الآفات إما بواسطة المنظمة القطرية مباشرة أو يمكن

 العامة من جانب المنظمة القطرية تشمل استعراض البيانات الواردة من مصادر أخرى.

التحقق والتحليل
يجب أن تضع المظظمات القطرية لوقاية النباتات نظماً للتحقق من التقارير المحلية عن الآفات سواء




 (أي في البلد الذي يقدم البلاغ) مما يتطلب إجراءات في مجال الصال الصحة النباتية. كما يجوز استخدام تحليل مخاطر الآفات أيضاً في التعرف على ما إذا كانت الأوضا مالد الألدا التي وردت عنها بلاغات قد تكون موضع قلق لبلدان أخرى.

يجب، كلما أمكن، أن توفر البلدان حوافز تشجع على تقديم البلاغات محلياً. فيجوز وضع شرط رسمي يُلزم المنتجين وغيرهم بتقديم بلاغات عن حالات الآفات الجديدة أو غير المتوقعة، ويجوز تشجيعهم على ذلك إما بوسائل الإعلام، أو بأعمال المجتمع المحلي، أو بتقديم جوائز، أو بـر بالور عقوبات. 4- التزامات الإبلاغ

يفرض الالتزام الذي جاء في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (1997، المادة 8 - 1أ) الإبلاغ عن ظهور الآفات وتفشيها

 وستتناول المعايير الحالية جميع حالات الإبلاغ عن الآفات.

الإبلاغ عن الخطر الفوري أو المحتمل
الخطر الفوري يعتبر هو الخطر الذي أمكن بالنعل التعرف عليه (أي آفة خاضعة للوائح، أو الذي يكون واضحا على أساس المشاهدة أو الخبرة السابقة). وأما الخطر المحتمل فهر الخـر الخطر الذي ألمكن


يقدم التبليغ يؤدي في المعتاد إلى اتخاذ أعمال طارئة أو أعمال في مجال النحال الصحة النباتية في هذا البلد.
وظهور الآفات وتفشيها وانتشارها إذا كان فيها خطر فوري أو محتمل على البلد المُبِلغ قد يكون فيه خطر فوري أو محتمل على بلدان أخرى. وعلى ذلك فهناك التزام باببلاغ البلدان الأخرى.
 البلدان نفسها ولكن كان من المعروف أنها خاضعة للوائح في بلدان أخرى أو أنها ستكون خطرا الئها فوريا
 الآفات) والبلدان المجاورة التي يمكن أن تنتشر إليها الآفة دون تجارة.
الإبلاغ عن الآفات الأخرى

تستطيع البلدان أيضا، على الذحو المناسب، أن تستخدم ننس نُظم الإبلاغ لتقديم تقارير عن آفات
 آفات النباتات المذكورة في المادة 8 من الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات. ويجوز للبلدان أيضا أن تعقد اتغاقات ثنائية أو متعددة الأطراف بشأن الإباغخ، وقد يكون ذلك من خلالال المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات.

## الإبـلاغ عن تغير حـالة الآفات أو عن عدم وجودها أو تصويب التقارير السابقة

يجوز للبلدان أيضا أن تبلغ عن حالات يكون فيهها الخطر الفوري أو المحتمل قد تغير أو لم يعد موجودا (بما في ذلك على وجه خاص غياب الآفات). فإذا كان هناك بلاغ سابق بوجود خطر فوري أو محتمل ثم يتبين بعد ذلك أن التقرير كان غير صحيح أو أن الظروف تغيرت بحيث أن الخطر تغير أو اختفى يجب على البلدان أن تبلغ عن هذا التغير. ويجوز للبلدان أيضاً أن تبلغ عن أن كل أراضيهـا أن أو جزءاً من أراضيهـا أصبح مصنفاً على أنه خال من الآفات، وذلك وفقا لما جلاء جاء (متطلبات إنثاء المناطق الخالية هن الآفات)، المطبوع رقم 4 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية أو أن تبلغ عن النجاح في استئصال الآفة وفقاً لما جاء في (الخطوط التوجيهـية بثنأن /ستئصال الآفات)، المطبوع رقم 9، من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية. أو عن تغير حالة آفة ما بحسب نطاق العوائل أو أي وصف من الأوصاف الواردة في (تحديد حالت الآفات في هنطقة ما)، المطبوع رقم 8 من المعايير الدولية لتدابير

الصحـة النباتيـة.
الإبلاغ عن الآفات في الرسائل المستوردة

هذا الموضوع يغطيه المطبوع رقم 13 (من المعايير الدولية للصحة النباتية بعنو/ن الإبلاغ عن عدم التقيد والأعمال الطارئة) ، وليس مشمولا في المعايير الحالية.

5-5-الشروع في الإبلاغ
يجب البدء بالإبلاغ عن الآفات عند ظهورها أو تغشيها أو انتشارها أو النجاح في استئصالها، أو عند ظهور أي حالة جديدة أو غير متوقعة. ظهور الآفة

يجب بصفة عامة الإبلاغ عن ظهور آفة ما إذا كان قد أمكن التعرف عليهها من فترة قصيرة وكان من المعروف أنها خاضعة للوائح في البلدان المجاورة أو في الشركاء التجاريين (بالنسبة للطرق التي تعبرها الآفة).

التفشي
2-5
يُقصد بالتفشي اكتشاف أعداد الآفة من فترة قريبة. ويجب الإبلاغ عن التفشي إذا كان وجود الآفة يماثل على الأقل حالة الوجود العارض كما جاء في المطبوع رقم 8 سالف الذكر. ومعنى ذلك ضرورة الإبلاغ عنه حتى إذا كانت الآفة قد تظل موجودة في المستقبل الفوري ولكن ليس من المتوقع لها أن

كذلك ينطبق تعبير التفشي على أي وضع غير متوقع عندما تكون الآفة مستقرة، مما قد يؤدي إلى ظهور طرق جديدة لدخولها، أو يؤدي إلى زيادة كبيرة في المخاطر على البلد المبلغ وعلى البلدان المجاورة أو الشركاء التجاريين، خصوصا إذا كان المعروف أن هذه الآفة خاضعة للوائح. الانتشار

يعني أن الآفة المستقرة أخذت تتوسع في توزعها الجغرافي مما يؤدي إلى زيادة كبيرة في المخاطر على الما البلد المبلغ والبلدان المجاورة أو الشركاء التجاريين، خصوصاً إذا كان المعروف أن هذه الآفة خاضعة للوائح.

النجاح في استئصال الآفة
يجوز الإبلاغ عن الاستئصال إذا كان ناجحا. ويحدث النجاح في حالة التضاء على آفة هستقرة أو
 /ستئصال الآفات)

إعلان هنطقة خاليـة من الآفات
يجوز الإبلاغ عن إعلان منطقة خالية من الآفات إذا كان ذلك يُعتبر تغييرا في الحالة السابقة لتلك المنطقة (انظر المطبوع رقم 4 سالف الذكر).
الإبلاغ عن الآفات

محتويات البلاغ
يجب بيان ما يلي بوضوح في الإبلاغ عن آفة ما:

- تعريف الآفة باسمهـا العلمي (وإذا أمكن على مستوى النوع ومستوى النوع الغرعي إذا كان معروفاً ومفيداً)
- تاريخ البلاغ
- 


-- طبيعة الخطر وهل هو فوري أو محتمل، أو أي سبب آخر للإبلاغ.

ويجوز أيضاً الإشارة إلى تدابير الصحة النباتية المطبقة أو المطلوب تطبيقها، والغرض منها، وأي معلومات أخرى على النحو المشار إليه في سجلات الآفات في المطبوع رقم 8 سالف الذكر.

فإذا لم تكن جميع هذه المعلومات متوافرة عن حالة الآفة يمكن إرسال بلاغ أولي ثم تحديثه فيما بعد كلما توافر المزيد من المعلومات.

وقت الإبلاغ
يجب إرسال بلاغات عن ظهور الآفات وتفشيها وانتشارها دون أي تأخير لا مبرر له. وهذا مهم بوجه خاص عندما يكون خطر الانتشار الفوري خطرا كبيرا. ومن المعترف به أن طريقة سير النُظم القطرية
 يكون هذا الوقت هو الوقت الأدنى الممكن. ويجب تحديث التقارير كلما توافرت معلومات أحدث وأكمل. آلية التبليغ ووجهة البلاغات

الإبلاغ عن الآفات الذي يُعتبر التزاما بموجب الاتغاقات الدولية لوقاية النباتات يجب أن يأتي من المنظمة التطرية لوقاية النباتات وأن تسير هذه المنظمة على واحد على الأقل من الأنظمة الثلاثة التالية :

الإبلاغ مباشرة لجميع البلدان من خلال نقاط الاتصال الرسمية (البريد أو البريد الإلكتروني) -
 المعلومات على نطاق واسع وفي الوقت المناسب
الإعلان على موقع على الإنترنت يكون موقعا مغتوحا ورسميا في البلد المبلغ (ويجوز تسمية هذا الموقع
 بلاغات الآفات إلى جميع البلدان أو على الأقل إلى أمانة الاتفاقية؛ ؛ -

وإلى جانب ذلك فمن الموصى به في جميع الحالات الإبلاغ عن الآفات المعروف عنها أنها ذات خطر فوري لبلدان أخرى إبلاغاً مباشرا لتلك البلدان إما بالبريد أو بالبريد الإلكتروني.

ويجوز للبلدان أيضا أن ترسل بلاغات الآفات إلى المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات وإلى شبكات
 طريقة أخرى مقبولة للبلدان صاحبة الشأن. ومهما يكن نظام الإنا لإبلاغ المان المستخدم فإن المنظمة القطرية لوقاية النباتات تظل مسؤولة عن البلاغات.

ولا يكفي لاحترام المعايير الحالية نشر بلاغات الآفات في مجلة علمية أو في جريدة أو مجلة رسمية ذات توزيع محدود بطبيعتها.

الممارسات الجيدة في الإبلاغ
ينبغي للبلدان أن تسير على "الممارسات الجيدة في الإبلاغ" كما جاء في المطبوع رقم 8 سالف الذكر. فإذا كانت حالة الآفة في بلد ما موضع تساؤل من بلد آخر فينبغي بذل محاولة لحل المسألة بالطرق الثنائية قبل كل شيء
السريـة

لا ينبغي أن تظل تقارير الآفات سرية ولكن يجوز في النُظم القطرية للإشراف والإبلاغ المحلي والتحقق والتحليل أن تكون هناك معلومات سرية.

وقد تكون لدى البلدان اشتراطات خاصة بسرية بعض المعلومات مثل شخصية المنتجين. ولكن الاشتراطات المحلية لا يجب أن تؤثر في التزامات الإبلاغ الأساسية (محتويات البلاغ ووقت تقديمه). ولا ينبغي أن تكون السرية الموجودة في ترتيبات ثنائية متعارضة مع التزامات الإبلاغ الدولية. اللغات

ليس هناك في الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات التزامات خاصة باللغة المستخدمة للإبلاغ عن الآفات إلا عندما تطلب البلدان معلومات بموجب المادة 7 - 2ي (الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997) ففي هذه الحالة يجب استخدام واحدة من اللغات الرسمية الخمس في منظمة الأغذية والزراعة عند إرسال الرد. والأفضل أن تقدم البلدان تقارير الآفات باللغة الإنكليزية، وخصوصاً من الجا أجل الإبلاغ عنها بالطرق الإلكترونية على النطاق العالمي.
7- معلومات إضافية

على أساس بلاغات الآفات يجوز للبلدان أن تطلب معلومات إضافية من خلال نقاط الاتصال الرسمية. وهذه المعلومات تُطلب بموجب المادة 7 - 2ي (الاتغاقية، 1997) ويجب على البلد المبلغ أن يقدمها بأحسن ما

يجب على المنظمة القطرية لوقاية النباتات إجراء استعراض دوري لنُظم الإشراف والإبلاغ عن الآفات بالتأكد من أنها
 البلدان إدخال التعديلات اللازمة.

9-9 التوثيق
يجب أن تكون النُطم القطرية للإشراف والإبلاغ عن الآفات موصوفة وصفاً وافياً مع توافر وثائق عنها، ويجب توفير هذه
المعلومات للبلدان الأخرى عند الطلب (انظر المطبوع رقم 6).

DRAFT STANDARD
November 2001
ISC-2001-2

# المعايير الدوليـة لتدابير الصحة النباتيـة 

الآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح: المفهوم والتطبيق



أمانـة الاتفاقية الدوليـة لوقايـة النباتـات منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة روما، -2000

## مقدمة

النطاق
 المراجع
/تغاقية تطبيق تد/بير الصحة والصحة النباتية، 1994، منظمة التجارة العالمية، جنيف. تحديد حالة الآفات في منطقة، 1998 ـ المطبوع رقم 8 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية، منظمة الأغذية والزراعة، روما.
FAO. 1967. Types of losses caused by plant diseases, by J.C. Zadoks. FAO Symposium on crop losses. Rome, 2-6 October 1967, pp. 149-158.
قائمة المصطلحات الخاصة بالصحة النباتية، 1999. المطبوع رقم 5 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية، منظمة الأغذية والزراعة، روها.
المرفق رقم 1 بقائمة المصطلحات: خطوط توجيهية لتفسير وتطبيق مغهوم المكافحة الرسمية للآفات الخاضعة للوائح الصحة النباتية، 2001، المطبوع رقم 5 من المعايير الدولية للصحة النباتية؛ منظمة الأغذية والزراعة، روما. الخطوط التوجيهية لتحليل أخطار الآفات، 1996، المطبوع رقم 2 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية،

منظمة الأغذية والزراعة، روما .
الخطوط التوجيهية لنظم المسح والرصد، 1998. المطبوع رقم 6 سن المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية، منظمة
الأغذية والزراعة، روما الخـي
النص المدل الجديد لاتنغاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997. 197 منظمة الأغذية والزراعة، روما. مبادئ الحجر الزراعي وعلاقتها بالتجارة الدولية، 1995. المطبوع رقم 1 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

## التعاريف والمختصرات(1)

تطبيق تدابير الصحة النباتية في المنطة المصابة وما حولها لمنع انتشار آفة [المنمة،
|حتواء
[1995
تطبيق تدابير الصحة النباتية للتخلص من آفة في منطةة، [المنظمة 1990؛ تعديل استئصال المنظمة، 1995؛ سابقا: يستأصل]

ويراعي التنسير الالتقق عليه لمصلح التدابيي الصحية العلاقة القائمة ما بين تدابير الصحة النباتية ولآلافات غير الخاضعة للحجر الصحي. ومذه العلاقة لا تنعكس بما فيه الكناية في التعريف الوارد في المادة 11 من الاتغغاقية الدولية لوقاية النباتات (1997) .

الاستخدام المقصودْ
 (الآفات غير الحجرية الخاضعـة للوائح)، 2002]

هو الإنفاذ الفعلي للوائح إلزامية في مجال الصحة النباتية وتطبيق إجراءات إلزامية في
المكافحة الرسمية هذا المجال بهـدف استئصال أو احتواء آفات خاضعة للاحجر أو بهـدف إدارة آفات غير حجرية خاضعة للوائح [الهيئة المؤقتة، 2001]
طريق أي وسيلة تمكن الآفة من الدخول أو الانتشار [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة،
[1995
أي نوع أو سلالة أو نمط بيولوجي من الكائنات النباتية أو الحيوانية أو أي عامل ممرض أو مؤذ للنباتات أو المنتجات النباتية [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة، 1995؛
الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997]

تحليل أخطار الآفات عملية تقييم الأدلة البيولوجية أو العلمية والاقتصادية الأخرى لتحديد ما إذا كانت آفة معينة تخضع للحجر الزراعي ولتحديد قوة تدابير الصحة النباتية التي ينبغي اتخاذها
 أعمال الصحة النباتية هي الأعمال الرسمية مثل التفتيش والاختبار والإشراف والمعالجة، التي تُنفذ تطبيقاً للوائح أو إجراءات الصحة النباتية [الهيئة المؤقتة، 2001]
تدابير الصحة النباتية" أي تشريعات، لوائح أو إجراءات رسمية تستهـدف منع وفود و/أو انتشار آفات الحجر
 1995، تعديل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997؛ الغرفة الدولية للنقل
البحري، 2001]
(1) التعابير المشار إليها بعامة (*) هي تعابير جديدة أو منقحة.

قواعد رسمية تستهدف منع وفود و/أو انتشار الآفات، عن طريق تنظيم إنتاج السلع أو البنود الأخرى أو انتقالها أو وجودها، أو تنظيم النشاط العادي للأفراد، وعن طرديق اعتماد إجراءات الصحة النباتية [المنظمة، 1990، تعديل المنظمة 1995 ؛ لجنـة الخبراء، 1999؛ الهيئة المؤقتة، 2001]

نباتات حية أو أجزاء منهها، بما في ذلك البذور والمادة الوراثية [المنظمة، 1990، تعديل الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997]

الغرس (بما في ذلك إعادة أي عملية تضع نباتات في وسط نمو أو أي عملية تطعيم أو ما يماثلها، بما يضمن النمو
الغرس) (بعد ذلك وإعادة الإنتاج والإكثار [المنظمة، 1999، تعديل لجنة الخبراء، 1999]
نباتات يعتزم إبقاؤها مغروسة، أو يعتزم غرسها أو إعادة غرسها [المنظمة، 1990]
آفة خاضعة للاحجر آفة لها أهميتها الاقتصادية المحتملة للمنطقة المهددة ولكنها لا توجد بعد في هذه المنطقة، أو توجد فيهها ولكنها ليست موزعة على نطاق واسع وتخضع للمكافحـة الرسمية [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة، 1995؛ النباتات، 1997]

منطقة خاضعة للوائح منطقة تخضع فيها النباتات والمنتجات النباتية والبنود الأخرى الخاضعة للوائح الداخلة إليهـا، الموجودة فيها، أو الخارجـة منها، إلى تدابير الصحـة النباتيـة تحاشيا لإدخال و/أو انتشار آفات خاضعة للوائح (أنظر منطقة مكافحة ومنطقة محمية) [لجنـة


آفة غير حجريـة تخضع آفة لا تخضع للحجر الزراعي يؤثر وجودها في النباتات المخصصة للغرس، على الاستخدام المستهدف للنباتات ذات التأثير الاقتصادي غير المقبول، وبالتالي تخضع للوائح داخل أراضى الطرف المتعاقد المستورد [الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، [1997

آفة غير حجريةْ غير الحجرية الخاضعة للوائح)، 2002]

تطبيق تدابير الصحة النباتية في منطقة مصابة لخفض تجمعات الآفات [المنظمة، ،


لوائح الصحة النباتية

نباتات

نباتات الغرس الزراعي

للوائح

تقليص

الآفات غير المشمولة في الحجر الزراعي يمكن أن تخضع لتدابير الصحة النباتية لأن وجودها في نباتات الغرس يؤدي إلى تأثيرات اقتصادية غير مقبولة. وقد عرفتها الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات (1997) بأنها آفات خاضعة للوائح دون أن تكون من آفات الحجر الزراعي. وهناك عدة أحكام في الاتغاقية تتناول هذه الآفات.

 المفروضة عليها. والمفروض أن هذه الآفات لا تتطلب إجراءات الصحة النباتية.

والعمل بمغهوم الآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح من غير آفات الحجر الزراعي يسير على مبادئ وجود

 الاعتماد وإصدار شهادات لغير مجالات الصحة النباتية ولكنها يمكن أن تتضمن عناصر صالحة لإصدار شهادات اعتماد في مجال الصحة النباتية، ومدى التسامح، وعدم الامتثال للاشتراطات، كل هذه عناصر يجب النظر إليها عند وضع اشتراطات تطبيق تدابير على تلك الآفات.

## مقدمة

هناك آفات معينة ليست خاضعة للحجز الزراعي ولكنها تخضع لتدابير الصحة النباتية لأن وجودها فيا في

 رقابة رسمية على النباتات الغرس الناتجة داخل البلد نفسه من أجل حمايته من هذه الآفات فإن مثل هذه التدابير التير أو تدابير مماثلة لها يجوز تطبيقها على تلك الآفات في حالة استيراد نباتات للغرس من نفس الأنواع لنفس الاستخدام المقصود.

2 أحكام الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بشأن تلك الآفات

(1997) ، كما أن المواد التالية من مواد الاتفاقية تتعلق بتلك الآفات:

المادة 7-1
منعا لدخول الآفات الخاضعة للوائح و/أو انتشارها في أرضيها ، تتمتع الأطرف المتعاقدة بسلطة سيادية في أن تنظم، طبقًا للاتغاقيات الدولية السارية، دخول النباتات، والمنتجات النباتية والمواد الأخرى الخاضعة للوائح. ولها في سبيل زلك:
أن تضع وتطبق تد/بير الصحة النباتية الخاصة ....
(ب) (أن تمنع دخول أو تحتجز أو تطلب معالجة أي نباتات ومنتجات نباتية أو أية مواد أخرى خاضعة للوائح
أو أي ثـحنات منها، ... أو تطلب معالجتها ، أو إعدامها أو إخراجها من البلاد
أن تحظر أو تقيد حركة الآفات الخاضعة للوائح د/خل أراضيها

المادة 6-1
للأطرف المتعاقدة أن تشترط تد/بير للصحة النباتية لآفات الحجر الزراعي والآفات غير الحجرية الخاضعة
للوائح ثريطة أن: :

لا تكون هذه الإجراءات أكثر تشددا من التد/بير المطبقة على نغس الآفات إذا كانت موجودة في أرضي
الطرف المتعاقد المستورد؛
(ب) وتكون قاصرة على ما هو ضروري لوقاية الصحة النباتية و/أو تأمين الاستخدام المقصود ولها ما يببرها هن
الناحية الغنية لدى الطرف المتعاقد المعني.
لا تشتترط الأطراف المتعاقدة تد/بير للصحة النباتية بالنسبة للآفات غير الخاضعة للوائح.
على كل طرف متعاقد أن يبذل كل ما في وسعه من أجل:
توزيع المعلومات د/خل أراضيه عن الآفات الخاضعة للوائح وعن وسائل الوقاية منها ومكافحتهك ؛
المادة 7-2(ط)

 النباتات الإقليمية التي تكون أعضاء فيها ، وإلى الأطراف المتعاقدة الأخرى بناء على طلبيها

الملحق
نموذج لشهادة الصحة النباتية
نشهجد بأن النباتات أو المنتجات النباتية الموضح بيانها عاليه قد تم فحصها و/أو /ختبارها طبقًا للججراءات المتتمدة الملائمة ووجدت خالية من آفات الحجر الزراعي لدى الطرف المتعاقد المستورد بما في ذلك الاشتر/طات الخاصة بالآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح. واعتبرت خالية أساساً من الآفات الأخرى، ": بند /ختياري. 3- المقارنة بين هذه الآفات وغيرها من الآفات
مقارنتها مع آفات الحجر الزراعي1-3

يمكن المقارنة بين آفات الحجر الزراعي والآفات الأخرى على أساس أربعة عناصر من معايير التعريف: حالة الآفة في البلد المستورد؛ طريق الدخول/السلعة؛ الآثار الاقتصادية للآفة، تطبيق المكافحة الرسمية.

| مقارنة الآفات الخاضبين الجدول التالي موجزاً لما تقدم. |  |  |
| :---: | :---: | :---: |
| الآفات الخاضعة لتنظيم من غير آفات الحجر <br> الزراعي | آفات الحجر الزراعي | معايير المقارنة |
| موجودة وربما تكون موزعة توزيعاً واسعاً | الآفة غير موجودة أو موزعة توزيعاً محدوداً | حالة الآفة |
| تدابير الصحة النباتية لا تطبق إلا على نباتات الغرس | تدابير الصحة النباتية مطبقة في أي مـر | طريق الدخول |
| \|التأثير معروف | \|التأثير يمكن التنبؤ بها | التأثير الاقتصادي |
| خاضعة لمكافحة رسمية في حالة نباتات الغرس المعينة وذلك بهدف كبحها | خاضعة لمكافحة رسمية في حالة وجودها وذلك بهدف استئصالها أو احتوائها | \|المكافحة الرسمية |

1-1-3 حالة الآفة
عندما تكون الآفات خاضعة للوائح فإن تدابير الصحة النباتية تركز على تقليل احتمال إدخالها، أو إذا كانت الآفة موجودة يكون الهدف هو تقليل احتمال انتشارها. ومعنى ذلك أن الآفة الخاضعة للحجر الزراعي
 الحجرية فإن احتمال إدخالها ليس معياراً حاسماً أن الآفة موجودة ومن الجائز جداً أن تكون هنتشرة

2-1-3 الممر
يمكن تطبيق اللوائح والإجراءات الخاصة بالصحة النباتية على آفات الحجر الزراعي ههما يكون العائل أو الطريق. وأما في غير آفات الحجر فالطريق الوحيد الذي يمكن إخضاعه للتنظيم هو نباتات الغرس من أنواع معينة من العوائل لاستخدام متصود بعينه.

## 3-1-3 التأثيرات الاقتصادية

الفارق الأساسي بين تعريف آفات الحجر الزراعي وغيرها فيما يتعلق بالتأثيرات الاقتصادية هو التمييز بين الأهمية الاقتصادية لآفات الحجر الزراعي والتأثيرات الاقتصادية المعروفة وغير المقبولة التي تنشأ عن آفات
 الدرجة الأولى تبين مدى تأثيراتها، أي أنها تأثيرات معروفة وليست تأثيرات يمكن التنبؤ بها كما في الاتيا حالة آفات الحجر الززاعي التي ليست موجودة بعد في البلد. يُضاف إلى ذلك أن الأهمية الاقتصادية لآفات الحجر

الزراعي يمكن أن تتضمن النظر في بعض العوامل مثل الوصول إلى أسواق بلدان أخرى ومثل التأثيرات البيئية التي ليست مهمة في حالة الآفات الأخرى التي تكون في العادة قد استقرت.

3-1-4 المكافحة الرسمية
جميع الحشرات الخاضعة لتنظيم تواجه مكافحة رسمية. فإذا كانت حشرات الحجر الزراعي موجودة في منطقة ما فهي تواجه المكافحة الرسمية في شكل تدابير الصحة النباتية التي تهدف إلى استئصالها و/أو احتوائها. وأما الآفات الأخرى فهي تواجه المكافحة الرسمية في شكل تدابير الصحة النباتية من أجل تقليصها في نباتات غرس معروفة. الآفات غير الخاضعة للوائح
هناك بعض آفات قد لا تكون من آفات الحجر الزراعي ولا من الآفات غير الحجرية ولكنها تُحدث آثاراً
 سلامة الأغذية). والتدابير التي تطبق على نباتيات تصيبها أضرار من هذا النوع ليست تدابير في ميار مجال الصحة النباتية. ومثل هذا النوع من الآفات الذي يُحدث هذا الضرر يُطلق عليه الآفات غير الخاضعة للوائح في هذه المعايير.

معايير تعريف الآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح

عند تعريف هذه الآفات يمكن استخراج معايير تميزها عن آفات الحجر الزراعي. ومن المهم فعل بعض الألفاظ الواردة في التعريف حتى يمكن تفسير المفهوم وتطبيقه تطبيقا صحيحاً.
"نباتات الغرس"
مغهوم الآفات غير الحجرية يقتصر تطبيقه بوجه خاص على "نباتات الغرس". وتعريف النباتات هو "النباتات الحية أو أجزاؤها، بما في ذلك البذور" وعلى ذلك فإن "نباتات الغرس" تشمل البذور والأبصال والدرنات ومختلف المواد التكاثر النباتي التي قد تكون نباتات كاملة أو أجزاء من نباتات (مثل اليُقل).

ولما كانت نباتات الغرس تتضمن "النباتات المتصود أن تظل مغروسة" فإن النباتات الموضوعة في أُصص تكون داخلة في هذا التعريف (بما في ذلك البونزاي). وقد تكون المخاطر في حالة النباتياتات المقصود إبقاؤها مغروسة أقل مما في حالة النباتات المقصود إكثارها.
"الاستخدام المقصود"
الاستخدام المقصود من نباتات الغرس يمكن أن يكون :

$$
\begin{array}{r}
\text { إنتاج سلع من نوع آخر (مثل النواكه أو الزهور المقطوفة أو الأخشاب أو الحبوب أو غير ذلك) }
\end{array}
$$

وتختلف أخطار حدوث تأثير اقتصادي غير مقبول بحسب اختلاف الآفات والسلع والاستخدام المقصود. ويمكن التمييز بين الاستخدام التجاري (الذي يعني بيع أو نية البيع أو النقل بمقابل) والاستخدام غير التجاري (الذي لا يعني البيع والذي يكون متتصراً على عدد قليل من نباتات الغرس للاستخدامات الخاصة)، إذا كان هناك ما يبرر هذا التمييز من الناحية الفنية.
"تلك النباتات"
تشير هذه العبارة إلى نباتات معينة للغرس (أصناف أو أنواع، إلخ.) تكون إما مستوردة أو منتجة محلياً للاستخدام المقصود وتكون خاضعة للتنظيم الخاص بالنباتات الخاضعة للتنظيم من غير نباتات الحجر الزراعي في البلد المستورد.
"تأثير اقتصادي غير هقبول"
تعريف الآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح يعني وجود تأثير اقتصادي غير مقبول أي خسائر يمكن قياسها من حيث تأثيراتها الاقتصادية ويمكن الحكم عليها بانيا بأنها مقبولة أو غير مقبولة.

وفي حالة آفات الحجر الزراعي تتضمن الآثار الاقتصادية كل الآثار التي تؤثر في الوصول إلى الأسواق والآثار التي قد لا يمكن تقديرها كمياً من الناحية الاقتصادية مثل بعض التأثيرات البيئية المتصلة بالصحة النباتيار الاتية.
 دخول الأسواق أو على السلامة البيئية. وعلى ذلك فإن هذه التأثيرات لا تعتبر عوامل مهـة عند تقدير الآثار الاقتصادية لتلك الآفات.

وأما العوامل المهمة في تحديد التأثيرات غير المقبولة اقتصادية فهي التأثيرات التي تنشأ من خسارة مباشرة.
ومن أمثلة الخسارة المباشرة:

تخفيض النوعية (مثل انخفاض محتوى السكر في كروم إنتاج النبيذ، أو تخفيض درجة المنتجات
عند التسويق)
تكاليف إضافية لمكافحة الآفة (مثل استبعاد النباتات الضارة أو إضافة المبيدات)
تكاليف إضافية للحصاد والتدريج (مثل الفرز)

- خسارة راجعة إلى ضرورة زراعة محاصيل بديلة (كأن يكون ذلك راجعاً مثلاً إلى ضرورة زراعة النباتات من أصناف مقاومة للآفات من نفس المحصول ولكنها أقل في الغلة، أو زراعة محاصيل

مختلفة).

ويي بعض الحالات يمكن أن تكون آثار الآفة على النباتات العائلة في مكان الإنتاج عوامل يجب أخذها في الحسبان

ولكن لا يجب عند حساب الآثار الاقتصادية غير المقبولة لتلك الآفات إدخال الخسارة غير المباشرة مثل الآثار الاجتماعية والاقتصادية التي يمكن أن تحدثها هذه الآفات بخلاف آثارها الزراعية المباشرة.

$$
\begin{aligned}
& \text { ومن أمثلة هذه الخسائر غير المباشرة: } \\
& \text { - - } \\
& \text { - } \\
& \text { - ارتفاع التكاليف للمستهلكين } \\
& \text { - } \\
& \text { ت تخفيض القدرة الشرائية لدى المنتجين }
\end{aligned}
$$

"خاضعة للوائح"
المقصود بهذه العبارة عند تعريف الآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح أنهـا خاضعة للمكافحة الرسمية. ويمكن تطبيق برنامج المكافحـة الرسمية إما على المستوى القطري أو دون القطري أو على مستوى جهـات معينة في البلد (انظر المزفق رقم 1 بقائمة المصطلحات: خطوط توجيهبية لتغسير وتطبيق مغهوم المكافحة الرسمية للآفات الخاضعة للوائح الصحة النباتية، 2001، المطبوع رقم 5 هن المعايير الدولية للصحة النباتية ، هنظمة الأغذية والزراعة، روما).

يسير تطبيق مفهوم الآفات الخاضعة للتنظيم من غير آفات الحجر الزراعي على المبادئ والالتزامات المتعلقة بالمبررات الفنية، وتحليل المخاطر، وإدارة المخاطر، وإحداث أدنى تأثير، وهل تعادل، وعدم التمييز، والشفافية.

المبررات الفنية
يجب أن تكون تدابير الصحة النباتية المتعلقة بهذه الآفات لها ما يبررها من الناحية الفنية كما تشترطه الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات (1997). وتصنيف أي آفة في هذه الفئة وتطبيق أي قيود على استيراد أنواع النباتات المتصلة بهذه الآفة يجب أن يكون له ما يبرره في تحليل مخاطر الآفات.

تقدير المخاطر
تقدير المخاطر في حالة هذه الآفات يختلف عن تقديرها في حالة آفات الحجر الزراعي لأنه ليس من الضروري تقييم احتمالات استقرار الآفات الخاضعة للتنظيم من غير آفات الحجر الزراعي ولا تأثيراتها الاقتصادية طويلة الأجل. ولكن من الضروري مع ذلك إثبات أن نباتات الغرس هي طريق لدخول الآفة، وإن نباتات الغرس هي المصدر الأساسي للإصابة التي تُحدث آثاراً اقتصادية غير مقبولة.

## إدارة الأخطار والحد الأدنى للتأثيرات والتعادل

 "مستوى من المخاطر غير مقبول". ويجب أن تكون شدة التدابير التي تُستخدم في إدارة هذه المخاطر متغقة مع مبادئ عدم التمييز، وإدارة الأخطار، وإحداث أدنى تأثير، كما يجب أن تسمح بقبول تدابير مكافئة عندما يكون ذلك مناسباً.

عدم التمييز
يجب في تدابير الصحة النباتية المتعلقة بهذه الآفات احترام مبدأ عدم التمييز سواء بين البلدان أو بين رسائل البضائع المحلية والمستوردة. فأي آفة لا يمكن أن تكون آفة خاضعة للتنظيم من غير آفات الحار الحر الززاعي إلا إذا كان هناك مكافحة رسمية في إقليم الطرف المتعاقد ويكون من شروط هذه المكافحة عدم إمكان بيع أو غرس نباتات الغرس التي لها نفس الاستخدام المقصود (من ننس نوع النباتات العائلة أو من نون الانوع
 التسامح المحدد. والآفة الموجودة في رسالة مستوردة لا يمكن أن تُعتبر آفة خاضعة للتنظيم من التا الحجر الزراعي إلا إذا كانت النباتات ستُباع أو تُغرس في إقليم البلد المستورد، أو ضمن جزء من إقليمها تنطبق فيه إجراءات المكافحة الرسمية للآفة.

الشفافية
5-5
 الرسمية، وإبلاغ هذه المعلومات لأي طرف متعاقد قد يتأثر من ذلك تأثراً مباشراً (المادة السابعة - 2ب) كما

أن المبرر النني لتصنيف أي آفة ضمن تلك الفئة ومبررات شدة التدابير المطبقة عليها يجب أن يقدمها الطرف المتعاقد المستورد لأي طرف متعاقد آخر عند الطلب (المادة السابعة - 2ج).

6- التطبيق

إذا أرادت إحدى المنظمات القطرية لوقاية النباتات تصنيف آفة ما على أنها آفة خاضعة للتنظيم من غير آفات الحجر الزراعي فيكون عليها أن تراعي العناصر السالفة الذكر كما قد يكون عليها اليا أيضا أن تُراعي بعض الما المسائل النوعية، مثل التفاعل بين العائل والآفة، ووجود برامج اعراعير العتماد (مثل اعتماد البذور) لمواد الغرس.

التفاعل بين العائل والآفة
1-6
يجب تعريف تلك الآفات في علاقتها بعائل معين أو عوائل معينة لأن نغس الآفة يمكن ألا تكون خاضعة لتنظيم عندما تعيش على عوائل أخرى. فمثلا قد يُحدث أحد الئيرون أِيرسات تأثيراً اقتصاديا غير مقبول في نوع
 العائلة عند تطبيق اشتراطات الصحة النباتية على تلك الآفات إذا كانت هناك معلومات الدات عن التفاعل بين العائل والآفة تبرر مثل هذا التمييز (مثل المقاومة في بعض الأصناف - الحساسية، مدى ضراوة الآفة).

خطط إصدار الشهادات(2)
2-6
كثيراً ما تتضمن برامج اعتماد نباتات الغرس (المعروفة أيضاً باسم خطط إصدار الشهادات)
 الصنف واللون وحجم المنتجات وغير ذلك. ويمكن أن تكون الآفات من النوع غير الحجري الخاضع





 أضرار الآفات التي لم يثبت وجود مبرر فني لاستبعادها .
(2 يجب عدم الخلط بين هذه الشهادات وشهادات الصحة النباتية.

يتطلب تطبيق مفهوم تلك الآفات وضع حدود مناسبة للتسامح مع مستوى تلك الآفات في برامج المكافحة الرسمية وفي اشتراطات الاستيراد. ويعتمد المستوى التسامح على المبررات الفنية ويسير بوجه خاص على مبادئ إدارة المخاطر، وعدم التمييز، وإحداث أدنى تأثير. وفي بعض الحالات إذا كان هناك مبرر فني يمكن أن ينخفض هستوى التسامح إل مستوى صفر على أساس إجراءات معينة لأخذ العينات وعمل اختبارات.

6-4 عدم الامتثال
عند اتخاذ إجراءات خاصة بالصحة النباتية في حالة عدم الامتثال لاشتراطات الصحة النباتية المتعلقة بتلك الآفات يجب أن يكون ذلك متفقاً مع مبدأي عدم التمييز وإحداث أدنى تأثير. - تخفيض الدرجة (أي تغيير رتبة السلعة أو الاستخدام المتصود) -- إعادة توجيه السلع لغرض آخر (مثل التجهيز) -- - إعدام الشحنة.

## الملحق السادس

## مواصفات معايير بشأن الكائنات الحية المحوّرة وراثيا"

تقرير جماعة العمل منتوحة العضوية التابعة للهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية بشأن تحديد مواصفات لمعيار دولي

عن.تدابير الصحة النباتية للكائنات الحية المحوّرة وراثيا"

أقرت الدورة الثالثة للهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية البيانات التالية عن دور الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات فيما يتعلق بالكائنات الحية المحوّرة وراثيا. إن الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية :

تلاحظ أنه اتساقا مع ولاية الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات في حماية الصحة النباتية، فإن مخاطر الآفات الزراعية التي قد تمثلها الكائنات المحوّرة وراثيا/منتجات التكنولوجيا الحيوية تدخل ضمن هذه الاتغاقية.

تلاحظ أن تحليالت المخاطر ونظم المكافحة المبينة في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات مناسبة، عند الاقتضاء، لعمليات التقدير والمكافحة للمخاطر المباشرة وغير المباشرة للآفات على النباتات المزروعة والبرية والمنتجات النباتية، والتي قد تأتى من الكائنات الحية المحوّرة وراثيا/منتجات التكنولوجيا الحيوية الحديثة.

تلاحظ أن النظم والإجراءات المنصوص عليها في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وثيقة الصلة بمكافحة المخاطر التي تمثلها الكائنات الحية المحوّرة وراثيا/منتجات التكنولوجيا الحيوية الحديثة، وملائمة لمواجهة هذه المخاطر، من حيث صلتها بوقاية الصحة النباتية.

تلاحظ أن الآليات والهياكل التطرية الموجودة لنظم الصحة النباتية يمكن أن تشكل أساسا أو نموذجا لوضع مناهج عملية أخرى لمكافحة المخاطر المرتبطة بالكائنات الحية المحوّرة وراثيا/منتجات التكنولوجيا الحيوية الحديثة.

وقررت الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية أيضا إنشاء جماعة عمل مغتوحة العضوية(1) لوضع
مواصفات المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية بشأن تحليل مخاطر الآفات للكائنات الحية المحوّرة وراثيا/منتجات التكنولوجيا الحيوية الحديثة، لكي تنظر فيها الهيئة المؤقتة في دورتها الرابعة (آذار/مارس 2002) واتفق على اختصاصات هذا الاجتماع.

واجتمعت جماعة العمل مغتوحة العضوية في روما في النترة 12-14 سبتمبر/أيلول 2001. ورأى
الاجتماع أن هناك حاجة لتقديم توجيهات مفصلة عن تحليل مخاطر الآفات للكائنات الحية المحورة وراثيا، وأوصى بتشكيل جماعة خبراء لصياغة معيار وفقا للمواصفات التي اقترحتها جماعة العمل مغتوحة العضوية. كذلك وضعت جماعة العمل بيانات استجابة لاختصاصاتها المحددة.

ورأت جماعة العمل مغتوحة العضوية أنه ينبغي دراسة مخاطر الصحة النباتية التي يطرحها أي من الكائنات الحية الهحوّرة وراثيا.

وأوصت جماعة العمل مغتوحة العضوية بأن تستكشف أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات أفضل منهج لتأمين التنسيق بين عملية وضع المعايير وفقا للاتفاقية والأنشطة المضطلع بها في إطار بروتوكول كارتاخينا. وأوصتججماعة العمل مغتوحة العضوية بأن توجه الهيئة المؤقتة دعوة رسمية إلى ممثلين
بروتوكول كارتاخينا للتعاون بشأن تحليل أخطار الآفات للكائنات الحية المحورة وراثيا.

وأوصت جماعة العمل مغتوحة العضوية بأن يتتصر نطاق أنشطة وضع المعايير في الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات على الكائنات الحية المحوّرة وراثيا كما حددت في بروتوكول كارتاخينا للسلامة البيولوجية الملحق باتغاقية التنوع البيولوجي. والمصطلحات المستخدمة في هذه الوثيقة تتمشى مع هذه التوصية، ولم يستخدم من ثم مصطلح "منتجات التكنولوجيا الحيوية الحديثة".

## استجابات جماعة العمل مفتوحة العضوية للاختصاصات والمهام المنوطة بـها

 مخاطر الآفات المرتبطة بالكائنات الحية المحورة وراثياتشمل مخاطر الصحة النباتية المحتملة ما يلي:
التغييرات في خصائص التأقلم التي قد تؤدى إلى زيادة القدرة النازية المحتملة للآفات، بما في ذلك على سبيل المثال:

- قدرة النباتات على تحمّل الجفاف عدرة النباتات على تحمّل مبيدات الأعشاب

بلا من جماءة العل منتوحة الضوية للخبراء.
- التحولات التي تطرأ على بيولوجيا التكاثر
- قدرة الآفات على الانتشار
- مقاومة الآفات
- مقاومة مبيدات الآفات.

تدفق الجينات بما في ذلك على سبيل المثال

- نقل الجينات المقاومة لمبيدات الأعشاب إلى الأنواع المشابهة
- القدرة على التغلب على معوقات التكاثر وإعادة التجمع

احتمال التأثير السلبي على الكائنات غير المستهدفة بما في ذلك على سبيل المثال :

- التغيرات شفى مجموعة العوائل لعوامل أو كائنات التحكم البيولوجي التي يدعى أنها مفيدة - الآثار على الكائنات الأخرى مثل عوامل التحكم البيولوجي، و الكائنات المفيدة والكائنات النباتية

$$
\begin{aligned}
& \text { الدقيقة في التربة والتي تؤدى إلى التأثير على الصحة النباتية (الآثار غير المباشرة). } \\
& \text { إمكانية ظهور خواص وصفات الأمراض النباتية، بما شفى ذلك على سبيل المثال: }
\end{aligned}
$$

- مخاطر الصحة النباتية التي تمثلها سمات جديدة في الكائنات آتى لا تنطوي عادة على مخاطر للصحة النباتية
- تزايد قدرة الفيروسات على التجمع من جديد، وتكوين غطاء خارجي مستعرض لها، بالإضافة إلى
التآزر الناشئ عن وجود سلاسل فيروسية
- أخطار الصحة النباتية المرتبطة بمختلف سلاسل الأحماض النووية الموجودة في المندرج.

ويمكن لمخاطر الصحة النباتية المبينة أعلاه أن تكون مرتبطة بالكائنات الحية غير المحوّرة وراثيا.
ومن المسلم به أن إجراءات تحليل المخاطر في الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات تتعلق بالخصائص المظهرية النمطية وليس بالخصائص الوراثية النمطية. وقد يتطلب الأمر دراسة الخصائص الوراثية النمطية عند تقدير مخاطر الصحة النباتية للكائنات الحية المحور وراثيا.

ورأت جماعة العمل مغتوحة العضوية أن كافة مخاطر الصحة النباتية تندرج في إطار الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات بما في ذلك المخاطر التي يطرحها الوجود العرضي والوجود المتعدد للكائنات الحية.

توصلت جماعة العمل مغتوحة العضوية إلى ما يلي لدى تحديدها لعناصر تحليل مخاطر الآفات
للكائنات الحية المحوّرة وراثيا :

- أن من الضروري زيادة عناصر تحليل مخاطر الآفات للكائنات الحية المحوّرة وراثيا؛
- أن المكونات الطبيعية لتحليل مخاطر الآفات (البدء وتقدير المخاطر وإدارة المخاطر) ملائمة لتحليل

مخاطر الآفات للكائنات الحية المحوّرة وراثيا؛

- أن من الضروري لتوافر توجيهات أكثر تغصيلا لكل مكوّن من هذه المكونات؛
- توصية جماعة عمل الخبراء بدراسة الملحق الثالث لبرنامج التعاون بين المنظمة والبنك الدولي، والمنشور رقم 11 للمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية، ومعايير النباتات المحوّرة وراثيا وأي أطر وتوجيهات تنظيمية أخرى.


## دراسة الأطر والتوجيهات التنظيمية الدولية الموجودة

ينبني لتطوير تحليل مخاطر الآفات بشأن الكائنات الحية المحورة وراثيا" أن يراعى الجوانب ذات الصلة في يرنامج التعون بين المنظمة والبنك الدولي_وأنشطة منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن الإشراف على التكنولوجيا الحيوية وغير ذلك من الأطر التنظيمية و خطوط التوجيهات ذات الصلة. وينبني أن يؤخذ بعين الاعتبار أيضا مشروع مسودة ملحق الاتغاقية الدولية لوقاية النباتات والمتعلق بالمخاطر البيئية. وبالإضافة إلى ورقات العمل المقدمة إلى هذا الاجتماع، ناقشت جماعة العمل مغتوحة العضوية بعض جوانب ورقة مذظمة التعاون الاقتصادي والتنمية عن "اعتبارات الساامة في التكنولوجيا الحيوية : رفع مستوى النباتات المحصولية" و ورقة برنامج الأمم المتحدة للبيئية عن "التوجيهات الفنية الدولية بشأن السادمة في التكنولوجيا

الحيوية".

## تحديد المجالات في إطار معاييير تحليل مخاطر /آلات وغيرها من المعاييير الدولية لتد/بير الصحة النباتية زات الصلة بجوانب الصحة النباتية للكائنات الحية المحوّرة وراثيا

لاحظت جماعة العمل معتوحة العضوية أن ورقة المناقشة التي قدمتها أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (5 (OEWG- 2001/REF) حددت مجالات داخل تحليل مخاطر الآفات وجوانب أخرى للمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية يمكن أن تكون ذات صلة بمخاطر الصحة النباتية للكائنات الحية المحوّرة وراثيا. وينبغي أن تدرس جماعة عمل الخبراء هذه الورقة مع غيرها من الوثائق الإعلامية المقدمة إلى جماعة العمل مغتوحة العضوية في تحليل مخاطر الآفات للكائنات الحية المحوّرة وراثيا.

تحديد مخاطر الّآفات النباتية المرتبطة بالكائنات الحية المحورة وراثيا، والتتي لا تتناولها على نحو كاف المعايير الدولية الموجودة لتدابيي الصحة النباتية

أظهرت جماعة العمل مغتوحة العضوية ضرورة توفير مزيد من التوجيهات بشأن تحليل المخاطر للكائنات الحية المحورة وراثيا". وينبغي لجماعة عمل الخبراء أن تأخذ بعين الاعتبار مخاطر الصحة النباتية المبينة أعلاه لدى دراستها لمدى فعالية المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية في معالجة تحليل مخاطر الصحة النباتية التي قد تطرحها الكائنات الحية المحوّرة وراثيا. وينبني أيضا دراسة فعالية وملاءمة مشروع الملحق للمعيار 11 من هذه المعايير الدولية أثناء عملية وضع المعيار. وينبني لجماعة عمل الخبراء أن تدرس أيضا برنامج التعاون بين المنظمة والبنك الدولي وغيره من النظم و الخطوط التوجيهية ذات الصيار الصلة لكي تضمن تغطية هذا المعيار بصورة شاملة لمخاطر الصحة النباتية للكائنات الحية المحوّرة وراثيا. المسائل الأخرى

ورأت جماعة العمل معتوحة العضوية أن هذا المعيار ينبني أن يكون واضحا وأن يكون من اليسير
فهمه وأن يقدم توجيهات شاملة بشأن تحليل مخاطر الآفات للكائنات الحية المحوّرة وراثيا.
وناقش اجتماع جماعة العمل مغتوحة العضوية أيضا مسألة بناء القدرات فيما يتعلق بتحليل المخاطر
 جماعة العمل أنه ينبغي مراعاة احتياجات البلدان النامية في أي عملية لوضع المعايير.

وأوصت جماعة العمل منتوحة العضوية بأن تدرس جماعة عمل الخبراء أيضا الحاجة إلى إعداد
وثائق للبيانات الأساسية، وأدلة، و أنماط للتدريب وما إلى ذلك، لمساعدة الأقطار على فهم وإجراء تحليل مخاطر الآفات للكائنات الحية المحوّرة وراثيا.

وأوصت جماعة العمل بأن تقدم الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات المساعدة إلى البلدان النامية في بناء
القدرات في مجال إعداد أو إجراء تحليل مخاطر الآفات للكائنات الحية المحوّرة وراثيا.

مسودة مواصفة للمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية: اقتراح من جماعة العمل مفتوحة العضوية للدورة الرابعة للهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية

العنوان: تحليل مخاطر الآفات للكائنات الحية المحورة وراثيا
النطاق:
تقديم توجيهات عن إجراءات تحليل مخاطر الآفات فيما يتعلق بمخاطر الصحة النباتية التي قد تمثلها الكائنات الحية المحوّرة وراثيا.
(لمزيد من التغاصيل يرجى الاطاع على الاختصاصات)

المهـم:
دراسة إجراءات ومعايير تحليل مخاطر الآفات (الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والصكوك الأخرى
التي قد تكون ذات صلة بالموضوع)
تحديد مخاطر أخرى وأساليب لتقييم مخاطر الصحة النباتية المحتملة التي تمثلها الكائنات الحية المحوّرة وراثيا.

- صوغ مسودة معيار تحتوى على توجيهات بشأن إجراء تحليل مخاطر الآفات للكائنات الحية
 التعاون بين المنظمة والبنك الدولي وبيانات جماعة العمل مغتوحة العضوية (سبتمبر/أيلول 2001) (كما تعد لها الدورة الرابعة للهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية).
توجيهات شاملة بشأن تحليل مخاطر الآفات للكائنات الحية المحوّرة وراثيا.

توفير الموارد:
البرنامج العادي للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وغيرها (يحدد لاحقا).
برنامح العمل المتترح:
اجتماع جماعة عمل الخبراء في سبتمبر/أيلول 2002 لصوغ مسودة أولى (يحدد المكان لاحقا)
المشرف (يحدد لاحقا) (المعاون_(يحدد لاحقا)

الخبية

حوالي عشرة خبراء. الموضوع يتطلب خبرة في تحليل المخاطر(مخاطر الصحة النباتية والمخاطر البيئية)؛ خبرة في الجوانب ذات الصلة بالهندسة الوراثية؛ الإحاطة بنظم الصحة النباتية، الإحاطة بأحكام وتنغيذ بروتوكول كارتاخينا. المشاركون:

خبراء الصحة النباتية، خبير/خبراء تقنيون (مثل تكنولوجيا التحوير الجينى)، وممثلو اتغاقية التنوع البيولوجي/بروتوكول كارتاخينا، مع تمثيل كاف من البلدان النامية.

الموافقة:
(الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية - الدورة الرابعة، مارس/آذار 2002).
المراجح:
المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية أرقام 2 و 3 و 11؛ بروتوكول كارتاخينا، الوثيقة المرجعية رقم 5 من وثائق جماعة العمل مغتوحة العضوية؛ وثائق مناقشات أو وثائق مرجعية قد يقدمها المشاركون أو الأمانة.

